

المملكة العربية السعودية

جامعة أم القرى

مؤتمر: الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف

المحور الأول

ظاهرة التطرف الأسباب المنشئة والمغذية له

العنصر الثاني

الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية و اتباع المتشابه منها

نسخة معدلة

إعداد الباحثين

حصة بنت عبد العزيز الصغير

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

هناه بنت علي جمال الزمزمي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

٢٠٠٩ هـ - ١٤٣٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحييون بكتاب الله الموتى، ويُصّررون بنور الله أهل العَمَى، فكم من قتيل لا بليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هَدَوْهُ، فما أحسن أثراهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مختلفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي الله بغير علم ، يتكلمون بالتشابه ، ويخدعون جهال الناس بما يُشَبِّهُون عليهم، فتعود بالله من فتنة المضلين^(١)..... أما بعد

فقد اخترنا أن يكون بحثنا الذي نقدمه إلى مؤتمر (الإرهاب بين تطرف الفكر، وفكر التطرف) في المحور الأول: ظاهرة التطرف (الأسباب المنشئة، والمغذية له): العنصر الثاني: الجهل بالدين، وسوء الفهم للنصوص الشرعية، واتباع المشابه منها، فهذه الأسباب هي أساس الشر الذي وقعت فيه فرقة الخوارج فقد أعرضوا عن العلم، واتبعوا المشابه ؛ لسوء فهمهم وسوء قصدهم فإن "صِحَّةُ الْفَهْمِ وَحُسْنُ الْقُصْدُ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَعْنَمَ بِهَا عَلَى عَبْدِهِ ، بَلْ مَا أُعْطَيَ عَبْدُ عَطَاءٍ بَعْدَ إِلِسَامٍ أَفْضَلُ وَلَا أَجْلٌ مِنْهُمَا ... وَبِهِمَا يَأْمَنُ الْعَبْدُ طَرِيقَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ فَسَدَّ قَصْدُهُمْ وَطَرِيقُ الصَّالِحَيْنَ الَّذِينَ فَسَدَّتْ فُهُومُهُمْ ، وَيَصِيرُ مِنْ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ حَسِنَتْ أَفْهَامُهُمْ وَقُصُودُهُمْ " ^(٢)

إن "الإرهاب والتطرف والعنف لم يأتِ اعتباطاً، ولم ينشأ جزافاً بل له أسبابه ودواعيه، ومعرفة السبب غاية في الأهمية؛ ذلك لأن معرفة السبب تحدد نوع العلاج ، وصفة الدواء، فلا علاج إلا بعد تشخيص، ولا تشخيص إلا بيان السبب "^(٣)

أسباب اختيار الموضوع: لقد آثروا أن نكتب في الأسباب لأمور أهمها:

أن فهم ظاهرة من الظواهر يتوقف على معرفة أسبابها وبواتها، فبتلك المعرفة نتمكن من التحكم فيها، بتنميتها، والمحافظة عليها إن كانت ظاهرة إيجابية، والحد منها، أو القضاء عليها إن كانت سلبية.

أن الكشف عن جذور التطرف، والعنف، والإرهاب، ومعرفة أسبابه هو موضوع الساعة وـ و من أشد الموضوعات خطورة وأثراً، وأجدرها بالدرس المتأني ذي النفس الطويل؛ ذلك لأن المسلمين اليوم وهم يواجهون

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد بن حنبل (ص ٦).

(٢) إعلام الموقعين ١٦٤/٢ .

(٣) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف ، بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ، إعداد: د. صالح بن غانم السدلان

مشكلات الحضارة وتحديات العصر ومعركة البقاء لا يواجهون ذلك كله وهم على منهج واحد بل هناك متاهج نشأت أو نبتت من الابتعاد عن المنهج الأمثل، المنهج الحق الذي ارتضاه لنا رب العالمين يقول عز شأنه: { } وأنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتَّبعوه ولا تتبَّعوا السُّبُل فتفرقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام: ١٥٣].^(١)

أن أسباب نشأة هذا الفكر متعددة ومتنوعة، فقد يكون مرجع هذا الفكر أسباباً فكرية ، أو نفسية ، أو سياسية، أو اجتماعية، أو يكون الباعث عليه دوافع اقتصادية وتربوية .. الخ فالظاهرة التي أمامنا ظاهرة مركبة م عقدة وأسبابها كثيرة ومتداخلة.^(٢)

معرفة الأسباب وحصرها مهمة جدا للحد من التطرف والقضاء عليه بإذن الله والتعاون في بسطها وبيانها من التعاون على البر والتقوى.

خطة البحث: يتنظم هذا البحث في تمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة:
التمهيد: تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً، والمصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى.

المبحث الأول: الجهل بالدين ، ومظاهره، والآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:
المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً، وأقسامه، ومظاهره .

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل، وأنه سبب ضلال الخوارج .

المبحث الثاني: سوء الفهم للنصوص الشرعية، ودوره في تطرف فكر الخوارج: وفيه أربعة مطالب:
المطلب الأول: تعريف الفهم لغة، واصطلاحاً، والفرق بين الفهم والعلم .

المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير .

المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالشركين .

المطلب الرابع: سوء فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين .

المبحث الثالث: اتباع المتشابه، وأثره في تطرف فكر الخوارج:

المطلب الأول: تعريف المتشابه لغة، واصطلاحاً، وتقسيمه إلى: حقيقي، وإضافي .

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه، وأنه سبب ضلال الخوارج .

المبحث الرابع: المفاسد المترتبة على تطرف فكر الخوارج .

الخاتمة: وفيها أهم النتائج .

والله نسأل أن يرزقنا الفقه في الدين والاستقامة على منهج سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وأن يعيذنا من

(١) المرجع السابق ص ٣.

(٢) أسباب ظاهرة الإرهاب والعنف والتطرف إعداد د. سهام محمد الحاج علي السراي ص ٢.

مضلات الفتن ومناهج المفتونين، وأن يهدي ضال المسلمين ويحفظ بلاد المسلمين من الفكر المنحرف ومن كل سوء.

التمهيد: تعريف التطرف لغة، وأصطلاحاً، والمصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى:

إن تحديد معانِي الأشياء أو دلائلها يوفر لنا فرصة ملائمة من أجل تحديد مفاهيمها؛ لغرض التعامل معها وعلى الأخص في ميدان البحث العلمي ، إذ أن البحث عن حقيقة الأشياء وتقسيمها وكيفية استقرار مفاهيمها ، يعد المدخل الصحيح حتى في تحديد بيئة نشوء الظاهرة وزماً لها . وفي بحثنا نبدأ بذكر المعنى اللغوي للكلمة، ثم المعنى الاصطلاحي لها لأنَّه في الأعم الأغلب هناك معنى مشترك بين المفهوم اللغوي والاصطلاحي نفيده منه في تحديد المفهوم المراد بحثه^(١)

تعريف التطرف لغة :

قال ابن فارس : الطاء والراء والفاء أصلان ، فال الأول يدل على حد الشيء وحرفه ، والثانى: يدل على حركة في بعض الأعضاء، والرجل الطرف الذي لا يثبت على امرأة ولا صاحب .^(٢) ، والطرف الناحية من التواحي ، والطائفية من الشيء ، وناقة طرفة لا تثبت على مرعى واحد^(٣). تَطَرَّفُ الشيءُ: صار طرفاً، والتطرف: التباعد^(٤)، والطريف والمُطْرِفُ: الرَّجُلُ لَا يَتَبَيَّنُ عَلَى صُحُبَةٍ أَحَدٍ لِمَلِلِهِ^(٥) فالمطرف : هو الذي لا يثبت على أمر

تعريف التطرف اصطلاحاً :

الوقوف في الطرف ، وهو عكس التوسط والاعتدال ومن ثم فقد يقصد به التسيب أو المغالاة ، وإن شاع استخدامه في المغالاة والإفراط فقط ، والتطرف كذلك يعني الغلو وهو ارتفاع الشيء وتجاوزه الحد فيه . فالطرف هو الميل عن المقصود الذي هو الطريق الميسر للسلوك فيه ، والمطرف هو الذي يميل إلى أحد الطرفين ، وهو أيضاً : أحد الأمور بشدة ، والإقبال عليها بما يجاوز حد الوسط والاعتدال ،^(٦) ومجانبة اليسر واللين والسماحة . والعلاقة بين التطرف والتشدد علاقة اقتضاء وحوار ، بحيث قد يتحول التطرف إلى التشدد والعنف ، وبينهما تبادل وترتبط في المعنى . فالطرف هو: مجاوزة الحد والغلو في الدين، وهو الصلب فيه والتشدد حتى مجاوزة الحد . فهو مجاوزة الاعتدال في الأمر ولزوم طرفه بعيداً عن جمهور الأمة ومنهجها الوسط .

وقد أطلق العلماء قدِّمها كلمة المطرف على المخالف للشرع ، والتطرف على القول المخالف للشرع ، وعلى

(١) أسلمة الإرهاب وآفاقه المستقبلية د. عباس فاضل الدليمي أستاذ الاقتصاد الإسلامي المساعد الع伊拉克 / جامعة ديالي ص ٢ .

(٢) معجم مقاييس اللغة مادة طرف (٤٤٧/٣) ..

(٣) صلاح الجوهري، مادة طرف، (٤ / ١٣٩٣ - ١٣٩٥) ..

(٤) النهاية في غريب الحديث: ص ٥٦١ .

(٥) القاموس المحيط للفيروز آبادي: مادة طرف (ج ٢ / ص ١١٠٧) .

(٦) المعجم الوسيط: مادة طرف (٥٥٥/٢) .

الفعل المخالف للشرع.^(١)

والمتطرف في الدين: هو المتجاوز حدوده، والجافي عن أحكامه وهديه . فكل مغالٍ في دينه متطرفٌ فيه، مخالفٌ لوسطيته ويسره . و يقصد بالمتطرف عامة الشدة ، والإفراط، والبالغة، والذهب إلى أقصى درجة ، والخروج على المألوف بالغالطة في الرأي و الموقف و السلوك . وهو لا يقتصر على مجال دون آخر فيحصل في شتى المجالات أي في المجال الديني ،والسياسي ،والاجتماعي ،والاقتصادي ،والثقافي ،والعلمي .وعادة ما يكون مصحوباً بالانغلاق وعدم التسامح .^(٢)

مع أنه ثمة فارقاً بين الإرهاب ^(٣) و المتطرف : فالإرهاب ظاهرة سياسية واجتماعية قبل أن تكون دينية وإن اتخذت الدين وسيلة إلى تعوييل الفكر إلى سلوك .^(٤) فالإرهاب والعنف هما نتائج للمتطرف والغلوّ، فالمتطرف هو المقدمة الطبيعية للإرهاب ، والمتطرف قد لا يتعدى أثره أو ضرره للغير، خلافاً للإرهاب، وبناء على ذلك فإنَّ المتطرف مرحلة قد يمرُّ بها الإرهابي أو لا ، فالمتطرف قد يحدث دون إرهاب ، والإرهاب قد يحدث دون أن يكون وليد تطرف .^(٥) والتطرف، سواء كان إفراطاً أو تفريطًا، مذموم في الإسلام ؛ لأنَّ الإسلام هو الصراط المستقيم الذي

(١) التطرف في الدين دراسة شرعية إعداد د. محمد بن عبد الرزاق الطبطبائي بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ٢٠٠٤ / ١٤٢٥ـ .

(٢) من بحث: مساهمة المدرسة في ترقية ثقافة الوقاية من الإرهاب : السيد بوبرسة العلمي دكتور في علم التربية قسم علوم الإعلام و الاتصال جامعة باجي مختار عنابة ص.٨.

(٣) وفي بيان مكة المكرمة الصادر عن المجمع الفقهي الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود في الفترة من ٢١ - ٢٦ / ١٤٢٢ هـ الموافق ٥ - ١٠ / ٢٠٠٢ م.. يأتي هذا التعرف جاماً للأحكام الشرعية فيما سمى بالإرهاب حيث يقول: (الإرهاب: هو العدوan الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان (دينه، ودمه، وعقله، ماله، وعرضه) ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغیر حق وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حریتهم أو أنهم أو أحواهم للخطر، ومن صنوفه: إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعية للخطر، وكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها : ﴿ وَلَا يَئِنَّ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: ٧٧] من بحث: الإرهاب والغلو : دراسة في المصطلحات والمفاهيم :إعداد د. عبد الرحمن بن معلا الويحق، ص ٣١، ٣٢ .

(٤) الإرهاب في الجرائم: الأسس التاريخية، والاجتماعية، الاقتصادية إعداد أ. د. سيف الإسلام شويف، ص ٣ ..

(٥) التكييف الشرعي لحكم الظاهرة الإرهابية "مقاربة حول موقف الشريعة الإسلامية من الإرهاب" إعداد ياسر لطفي العلي بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال: ١١-١٣ / ٢٠٠٨ ص ١٦-١٨ .

وَقْع وَسْطًا بَيْنِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ . وَ التَّطْرُفُ وَتَجَاوزُ الْحَدِّ وَالانْحرافُ عَنِ الْحَقِّ هُوَ مِنْ أَهْمَمِ أَرْكَانِ الْإِرْهَابِ الْمَذْمُومِ ، سَوَاءً فِي الْغَايَاةِ أَوْ فِي الْوَسِيلَةِ .^(١)

وَالْإِرْهَابُ وَالْعَنْفُ هُمَا نَتَائِجُ لِلتَّطْرُفِ وَالْغَلُوِ وَالتَّشَدِّدِ إِذَا تَشَدَّدَ بِهَا إِلَى الْعَنْفِ ثُمَّ يَحْصُلُ الْإِرْهَابُ لِلنَّاسِ حِرَاءً أَعْمَالَ الْعَنْفِ الَّتِي يَقْوِمُ بِهَا الْمُتَشَدِّدُ الْمُتَطَرِّفُ . لِذَا كَانَتِ الْعَلَاقَةُ بَيْنِ هَذِهِ الْمَعَانِي قَوْيَةً^(٢) .

المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى:

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالسَّنَةُ النَّبُوَيَّةُ تَحْدِثُانِ تَحْدِيثًا عَنِ التَّطْرُفِ ضَمِّنَ مَصْطَلِحَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْهَا : الْغَلُوُّ، وَالتَّنْطُعُ وَالتَّشَدِّيدُ وَالتَّعمُقُ وَغَيْرُهَا^(٣) . وَسَنُعرِضُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَّكَ مَصْطَلِحَاتٍ بِالْخَتْصَارِ مَعَ بَعْضِ النَّصْوصِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا :

١ - الغلو :

الْغَلُوُ لِغَةً: الإِفْرَاطُ وَمَجاوِزَةُ الْحَدِّ^(٤) . قَالَ ابْنُ فَارِسٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (الْعَيْنُ وَاللَّامُ وَالْحَرْفُ الْمَعْتَلُ: أَصْلُ صَحِيحٍ يَدْلِي عَلَى ارْتِفَاعٍ وَمَجاوِزَةٍ قَدْرٍ ، يَقَالُ: غَلَّ السَّعْرُ يَغْلُو غَلَاءً، وَذَلِكَ ارْتِفَاعٌ، وَغَلَّ الرَّجُلُ فِي الْأَمْرِ غَلَوًا إِذَا جَاوَزَ حَدَّهُ)^(٥) .

الْغَلُوُ فِي الْاِصْطِلَاحِ: أَصْلُ الْغَلُوِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَجاوِزَةُ حَدِّهِ الَّذِي هُوَ حَدُّهُ^(٦) . وَمَجاوِزَةُ الْحَدِّ بَأْنَ يَزَادُ الشَّيْءُ فِي حَمْدِهِ أَوْ ذَمِهِ عَلَى مَا يَسْتَحِقُ وَنَحْوُ ذَلِكَ^(٧) . أَوْ الْمَبَالَغَةُ فِي الشَّيْءِ وَالتَّشَدِّدُ فِيهِ بِتَجَاوزِ الْحَدِّ، وَفِيهِ مَعْنَى التَّعمُقِ^(٨) .

وَيَتَضَعُّ مِنْ تَعْرِيفَاتِ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ الْغَلُوَ فِي مِيزَانِ الشَّرْعِ هُوَ مَجاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ ، وَذَلِكَ بِالرِّيَادَةِ فِيهِ أَوْ الْمَبَالَغَةِ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي يَخْرُجُهُ عَنِ الْوَصْفِ الَّذِي أَرَادَهُ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَقَّ وَاسْطَةٌ بَيْنِ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِ أَرْسَلَهُ إِلَى رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ: (وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ

(١) الإِرْهَابُ وَالْعَنْفُ وَالتَّطْرُفُ فِي مِيزَانِ الشَّرْعِ إِعْدَادِ دَ . إِسْمَاعِيلَ لَطَفِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَافَا كِيَّا لِلْجَمِيعِ الْعَلَمِيِّ لِلْمَؤْتَمِرِ الْعَالَمِيِّ عَنْ مَوْقِفِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْإِرْهَابِ ٢٠٠٤ / ٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ص ٨، ٧ .

(٢) نَظَرَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِلْإِرْهَابِ لِلطَّرِيقِيِّ ١٥٩ .

(٣) الْغَلُوُ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسَّنَةِ، وَبَاقِيَ الْمَصْطَلِحَاتِ لَمْ تَرُدْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ..

(٤) لِسَانُ الْعَرَبِ: مَادَةُ غَلَالٍ (٦/٣٢٩٠)، الصَّحَاحُ مَادَةُ غَلَالٍ (٦/٢٤٤٨) .

(٥) مَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلِّغَةِ: مَادَةُ غَلَوِيٍّ (٤/٣٨٨، ٣٨٧) .

(٦) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ (٩/٤١٦) ..

(٧) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (ج١ ص ٣٢٨) .

(٨) فَتْحُ الْبَارِيِّ: (١٣/٢٧٨) .

دونهم - أي دون الصحابة - فجفوا، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)^(١). قال ابن القيم: (ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان : إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الحافى عنه والغالى فيه، كالوادى بين جبلين، والمدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميين، فكما أن الحافى عن الأمر مضيق له، فالغالى فيه مضيق له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد))^(٢).

والغلو في الدين آفة قديمة ابتليت بها الأمم من قبلنا ، كما بليت بها هذه الأمة منذ فجر الإسلام . وقد وردت نصوص من الذكر الحكيم في غلو أهل الكتاب في دينهم ، والقصد من ذلك: هو تحذير هذه الأمة من داء الغلو العascal: منها قول الله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ} [النساء: ١٧١] وقد وردت أحاديث تنفر عن الغلو أشد التنفير ، وتحذر منه أشد التحذير: منها: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة حجـ: " هـلـمـ الـقـطـ لـيـ الـحـصـيـ " ، فـلـمـ وـضـعـهـنـ فـيـ يـدـهـ ، قـالـ: " أـمـثـالـ هـؤـلـاءـ فـارـمـوـاـ " ، ثـمـ قـالـ " يـاـ أـيـهـاـ النـاسـ إـيـاـكـمـ وـالـغـلوـ فـيـ الـدـيـنـ ، فـإـنـهـ أـهـلـكـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـمـ الـغـلوـ فـيـ الـدـيـنـ ")^(٣) وهذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقاد والأعمال، فالغلو في رمي الجمار : مثل الرمي بالحجارة الكبار ونحو ذلك بناءً على أنه أبلغ من الحصى الصغار . ثم علل ذلك: بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين ، كما تراه في النصارى ، وذلك يقتضي: أن مجانية هديهم مطلقاً أبعد عن الواقع فيما به هلكوا ، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكاً)^(٤) . وهذا وصلى الله عليه وسلم يشدد النكير على التفر من صاحبته الذين غلووا في التعبد ، وتعاهدوا على التبتل والانقطاع للعبادة بعد أن تقالوا عبادته صلى الله عليه وسلم قال : {فمن رغب عن سنتي فليس معي })^(٥) . وسننه - عليه الصلاة والسلام - تعنى منهجه في فهم الدين وتطبيقه ، وكيف يعبد ربه ويؤدي حقه ، وكيف يعامل نفسه وأهله والناس من حوله، معطياً كل ذي حق حقه في توازن واعتدال)^(٦) ، وهذا الغلو أو ما قد يصطلح عليه بالطرف: خطير جداً في أي مجال من المجالات.

وضوابط الغلو: هو تعدى ما أمر الله به ، وهو الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله : { وَلَا تَأْطِعُوا فِيهِ فَيَحِلُّ عَلَيْكُمْ }

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب فيمن دعا إلى السنة(صح ٤٦٢) وهو صحيح.

(٢) مدارج السالكين، لابن القيم (٣٨٠/٣، ٣٨١).

(٣) أخرجه ابن ماجة، أبواب المذاهب، باب قدر حصى الرمي (ح رقم ٣٠٢٩) وصححه الألباني في الصحيحة ٣ / ٢٧٨ ..

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١ ص ٣٢٨، الصحوة الإسلامية بين المحود والطرف، ص ٢٥ ..

(٥) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح ح (٥٠٦٣) ..

(٦) الصحوة الإسلامية بين المحود والطرف، ص ٣٢، ٣٣ ..

غَضِيٌّ} [طه: ٨١]. وذلك لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط.

- التنطع:

التنطع لغة: مأحوذ من النطع: ما ظهر من الغار الأعلى جمعه: نُطْعُ، وتنطع في الكلام: تَعَمَّقَ وغالى وتألق، وفي عمله: تَحَدَّقَ^(٢)، ثم استعمل في كل تعمق قولاً أو فعلاً^(٣).

التنطع في الاصطلاح: هو التكلف المؤدي إلى الخروج عن السنة، وهو داء لا دواء له إلا بترك إيه برمته^(٤).

وهو يعني محاوزة الحد، والخروج عن حد الوسط. والتنطع: المتعمق في الشيء، المتتكلف للبحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم^(٥). أو الغالي في عبادته بحيث تخرج عن قوانين الشريعة الشرعية ويسترسل مع الشيطان في الوسوسة. وكل هذه الأقوال صحيحة؛ فإن المتتكلفين من أهل الكلام متنطعون، والمتعقرون في الكلام ومخارج الحروف متنطعون، والمعالون في عبادتهم متنطعون، وبالجملة فالتنطع: التعمق في قول أو فعل.^(٦)

وقد روى ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "هلك المتنطعون" قالها ثلاثة^(٧) وهم المتعمدون الغالبون المحاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم^(٨). وفيه التحذير من الغلو في الديانة، والتنطع في العبادة، بالحمل على النفس فيما لم يأذن به الشرع^(٩)

٣ - التشديد:

التشديد لغة : الشدّة بالكسر: اسم من الاستداد وبالفتح: الحَمْلَةُ في الحَرْبِ . والشَّدُّ: العَدُوُّ، والمُشَادَّةُ : التَّشَدُّدُ ومنه: لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، وَأَشَدَّهُ وَيَضُمُّ أَوْلَاهُ أَي: قُوَّتُه^(١٠)

(١) تيسير العزيز الحميد: (٢٦٥)..

(٢) لسان العرب: مادة نطع (٧/٤٤٦٠، ٤٤٦١) القاموس المحيط مادة نطع (٢/١٠٢٦، ١٠٢٧)..

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٩٢٣).

(٤) إعanaة الطالبين للبكري الدمياطي (١/٤٠)..

(٥) عون المعبد (١٢ / ٢٣٥).

(٦) تيسير العزيز الحميد: (٢٧٦)..

(٧) رواه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون ح ٢٦٧٠.

(٨) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦ / ١٦٨)..

(٩) فتح الباري (١٢ / ٣٠١).

(١٠) لسان العرب: مادة شدد (٤/٢٢١٤، ٢٢١٥) القاموس المحيط: مادة شدد (١/٤٢٥).

التشديد في الاصطلاح: هو النزوع إلى ما ينافق التخفيف والتيسير .

وقد أنكر القرآن الكريم على أصحاب نزعة التشديد والتضييق على النفس في تحريم الطيبات ، والزينة التي أخرج الله لعباده ، فقال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هُنَّ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} [الأعراف/٣٢]. فقال صلى الله عليه وسلم : " إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا .."^(١).

٤- التعمق:

التعمق لغة : (عمقت) البئر عمقاً وعمادة بعد قعرها، ويقال: عمقت الفكرة بلغ بها أقصى الأمر وكنهه، تعمق في الأمر: دقهه، واستقصاه يقال: تعمق في البحث أو الرأي، وفي كلامه يتصلع^(٢)
التفعمق في الاصطلاح: المبالغة في تكليف ما لم يكلف به، وعمق الوادي قعره^(٣)، وهو التشدد فقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم المتشددين في الدين بالمتعمقين، فقد روى البخاري في صحيحه عن أنس - رضي الله عنه - قال: واصل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر، وواصل أناس من الناس، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم، إني لست مثلكم، إني أظل يطعمي ربي ويسبقني"^(٤).

٥- العنف:

العين والنون والفاء أصلٌ صحيح يدلُّ على خلاف الرفق. تقول عُنْفَ يعنُفَ عُنْفًا فهو عنيف، إذا لم يرفق في أمره. وأعنفته أنا. ويقال: اعتنفت الشيء، إذا كرهته، ووجدت له عُنْفًا عليك ومشقة. ومن الباب: التعنيف، وهو التشديد في اللوم.^(٥) وهو في عنفوان شبابه أي قوته وعنفه ، مما يعني أن العنف ضد الرأفة متمثلاً في استخدام القوة

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان باب الدين يسر (ح ٣٩) قال الحافظ: (والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب، وقال ابن الميزير: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنقطع في الدين ينقطع وليس المراد: منع طلب الأكمل في العبادة؛ فإنه من الأمور المحمودة، بل من الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته: كمن بات يصلى الليل كله، ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجمعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الغريضة) فتح الباري ١/٩٤.

(٢) المعجم الوسيط (ج ٢ / ص ٦٢٨).

(٣) فتح الباري (٤ / ٢٠٣).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب التسمين باب ما يجوز من اللو (ح ٧٢٤١).

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: مادة عَنْفَ (ج ٤ / ص ١٥٨).

ضد شخص آخر^(١).

والعنف من لا رفق له بركوب الخيل^(٢)، والشديد من القول، والسير^(٣). والعُنْف: الْخُرُقُ بالأَمْرِ وقلة الرُّفْقِ به، عُنْفٌ بِهِ وعَلَيْهِ يَعْنِفُ عُنْفًا وَعَنَافَةً وَأَعْنَفَهُ وَعَنَّفَهُ تَعْنِيفًا، وهو عَنِيفٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ وَاعْتَنَفَ الْأَمْرَ: أَخْذَهُ بَعْنَفٍ وَالْتَّعْنِيفِ: التَّعْبِيرُ وَاللَّوْمُ^(٤).

العنف في الاصطلاح:

يمكن تعريفه بأنه سوء الانقياد الذي يؤدي إلى القبيح.^(٥) فهو الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخبر ففي العنف من الشر مثله^(٦) ويمكن أن يعرف بأنه صورة من الشدة التي تجاذب الرفق واللطف، وهو طريق قد يدفع صاحبه إلى الأفعال الإجرامية الكبيرة كالقتل وغيره.

والعنف مكره ومتهم عند الله ورسوله، والرفق مطلوب خاصة في عالم الدعوة : قال تعالى: { اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ، فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْسَى } طه ٤٣ و ٤٤ و عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ { يَا عَائِشَةَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سُوَاهُ }^(٧) ، ومنهج الإسلام يقوم على الرفق ، لا على العنف والشدة والغلظة . ولما كان الغلو والتشدد والتنطع هو القاعدة الأساسية التي ينطلق منها فكر الإرهاب وسلوكه فقد جاء النهي عنه وذمه شرعاً سواء في الأفكار، والاعتقادات، أو في السلوك، والعمل، والتصرفات . والإسلام منهج وسط للأمة الوسط ، وهو يمثل الصراط المستقيم في كل الحالات ، ويسعد التوازن والاعتدال في كل شيء، والإعراض عن هذه الوسطية والجنوح إلى أحد طرفي الإفراط أو التفريط هو عين الملاك وضياع الدين والدنيا معاً . وسلوك مسلك التنطع والتعمق يدفع إلى التشديد في الأمور الصغيرة ، والضيق بكل مخالف لها عكس ما تجلبه السماحة واليسر من أسباب الوفاق والوئام .

وهذا النهي عن المخاوزة والغلو هو نهي كلي شامل لكل فكر، واعتقاد، وعمل تشوهه شائبة الغلو، والخروج

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، جـ ٢، مادة عنف، ص ٥١٦ .

(٢) الصاحح للجوهرى مادة عَنْفٌ (٤ / ١٤٠٧).

(٣) القاموس المحيط مادة عَنْفٌ (٢ / ١١١٨).

(٤) لسان العرب مادة عَنْفٌ (٥ / ٣١٣٢).

(٥) نصرة النعيم (١٠ / ٥٠٢١).

(٦) النهاية لابن الأثير: مادة عنف (٦٤٥).

(٧) رواه مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب فضل الرفق ح ٢٥٩٣ .

عن منهج اليسر والاعتدال الذي جاءت به شريعة الإسلام في مثل قول الله جل ثناؤه : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة ١٨٥] ، والناقد المنصف يجب عليه ألا يُحمل أي مذهب إسلامي ما يمارسه المتطرفون فيه، فضلاً عن أن يحمل الإسلام مسؤولية الإرهاب . ثم إن الإفراط مذموم كما أن التفريط مذموم^(١) . وما سبق يؤكد أن وصف الإسلام والمسلمين بهذه الأوصاف خاصة من أعدائهم فيه تجسس على الإسلام وأهله^(٢) ،

المبحث الأول: الجهل بالدين ، ومظاهره، والآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً، وأقسامه، ومظاهره:

تعريف الجهل لغة: الجيم والباء واللام أصلان: أحدهم خلاف العلم، والآخر الخففة وخلاف الطمأنينة . فالأول الجهل نقىض العلم . ويقال للمفارزة التي لا علماً بها مجھل ، والمجھلة: الأمر الذي يحملك على الجهل .^(٣) والجهالة: أن تفعل فعلاً بغير علم، والجاھلیة الجھلاء: زمان الفترة قبل الإسلام^(٤) وقد جھل فلان جھلاً وجھالة . وتجاهل، أي أرى من نفسه ذلك وليس به . واستتجھلة: عدہ جاھل ، واستخفھه أيضاً . والتتجھيل: أن تنسبه إلى الجهل . والمجھلة: الأمر الذي يحملك على الجهل ومنه قوله: الولد مجھلة . والمجھل: المفارزة لا أعلام فيها... وقولهم: كان ذلك في الجھلیة الجھلیة، هو توکید للأول يُشتق له من اسمه ما يُؤکد به، كما يقال: ...وليلة لیلاء^(٥) . وجهل على غيره سفه وأخطأ وجهل الحق أضعاه فهو (جاھل) و (جھول) و (جھلته) بالتشقیل نسبته إلى الجهل .^(٦) وتجاهل أظهر الجهل ورجل جاھل والجمع جھل وجھل وجھل وجھال وجھلاء قوله تعالى: {يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ} [البقرة/٢٧٣] يعني الجاھل بحالهم ولم يُرِدُ الجاھل الذي هو ضد العاقل إنما أراد الجھل الذي هو ضد الخيرية يقال هو يجھل ذلك أي لا يعرفه^(٧)

تعريف الجهل اصطلاحاً: الجهل هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه^(٨) . والذي يعنينا الجهل بمعنى عدم

(١) الإرهاب وإشكاليات المفهوم، والانتقام، والمواجهة إعداد: د. حسن بن فهد الموهيل، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ص ٧.

(٢) نظرية الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب د. ناصر الطريقي ١٥٨-١٦١.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: مادة جهل (ج ١ / ص ٤٨٩، ٤٩٠).

(٤) العین للفراءیدی مادة جهل (ج ١ / ص ٢٧٠).

(٥) الصحاح في اللغة: مادة جهل (ج ١ / ص ١٦٦٣، ١٦٦٤).

(٦) المصباح المنیر في غريب الشرح الكبير للرافعی: لأحمد الفیومی: مادة جهل (ص ١١٣).

(٧) لسان العرب: مادة جهل (٢/ ٧١٣-٧١٤).

(٨) التعريفات للجرجاني ص ١٤٣، ١٤٢٠.

العلم أو خلو النفس من العلم لأنه هو الأصل في معانى الجهل المحكمة.^(١)

أقسام الجهل: أ / تقسيمه من حيث تعلق الإدراك بالأشياء. إلى بسيط، ومركّب:

١/ الجهل البسيط هو عدم العلم عما من شأنه أن يعلم^(٢)

٢/ الجهل المركّب هو عبارة عن اعتقاد حازم غير مطابق للواقع^(٣) سمي به لأنّه يعتقد الشيء على خلاف ما هو

هو عليه^(٤)، فهذا جهل آخر قد تركها معاً، أما البسيط: فهو عدم الإدراك بالكلية.^(٥) وإنْ أبرز الجاهلين بالجهل المركّب هم الذين قال فيهم الله تبارك وتعالى: {قُلْ هُلْ نُنَيْكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًاَ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } (الكهف/١٠٣ و ١٠٤) وأضاف الراغب قسماً ثالثاً فقال: (الجهل على ثلاثة أضرب: الأول: وهو خلو النفس من العلم وهذا هو الأصل ، الثاني اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه . الثالث فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقداً صحيحاً أم فاسداً كتارك الصلاة عمداً . والجاهل تارة يذكر على سبيل الذم وهو الأكثر و تارة لا على سبيل الذم نحو : {يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ} أي من لا يعرف حالمه وليس يعني المتخصص بالجهل المنوم)^(٦)

ب/ تقسيمه إلى جهل يعذر به^(٧)، و جهل لا يعذر به:

١/ الجهل في موضع الاجتهاد: فإنه يصلح عذراً، وكذا الجهل في موضع الشبهة، وجهل مسلم في دار

الحرب^(٨) لم يهاجر إلينا بالشروع كلها يكون عذراً حتى لو مكث ثمة مدة ولم يصل ولم يصم ولم يعلم أهلهما واجبان عليه لا يجب القضاء بعد العلم بالوجوب فيصير الجهل به عذراً؛ لأنّه غير مقصّر وإنما جاء الجهل من قبل خفاء الدليل.

٢/ الجهل الباطل الذي لا يصلح عذراً: وهو جهل الكافر بصفات الله وأحكامه ، وكذا جهل الباغي، وجهل من

(١) الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه عبد الوزاق: ٢٣ ص.

(٢) فلا يطلق الجاهل على من ليس من شأنه أن يتعلم، فليس الحائط جاهلاً ولا الشجر جاهلاً، بل لا يقال للحمار إنه جاهل إلا مجازاً..

(٣) التعريفات للجرجاني ص ١٤٣ .

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٢٦٠).

(٥) ينظر: ذم الجهل ١٣٦ .

(٦) المفردات في غريب القرآن ص ١٠٢ .

(٧) تفسير القرآن سورة البقرة للغوثيين - (ج ٣ / ص ٤٥٨) فإن قال قائل: «قد ذكرتم أن المأمور لا يسقط بالجهل والنسيان، فما الفائدة

من عذر الجهل؟ فالجواب: أن الفائدة عدم المؤاخذة؛ لأنه لو فعل المأمور على وجه محروم يعلم به لكان آثماً؛ لأنه كالمستهزئ بالله عز وجل وآياته، حيث يعلم أن هذا محروم، فيقترب به إلى الله..

(٨) لأن دار الإسلام محل لشهرة الأحكام فلا يعذر فيه بالجهل بخلاف دار الحرب.

خالف المشهور من الكتاب والسنة والإجماع، وجهل ذوي الموى بالأحكام المتعلقة بالآخرة كعذاب القبر والرؤية والشفاعة لأهل الكبار، وعدم خلود الفساق في النار فلم يكن هذا الجهل عذراً لكونه مخالفًا للدليل الواضح في الكتاب والسنة والمعقول لكنه لما نشأ من التأويل للأدلة كان دون جهل الكافر وفرق العلماء بين ما يشترك غالب الناس في معرفته فلا تقبل فيه دعوى الجهل ومثلوا له بتحريم الزنا والقتل والسرقة والخمر وبين ما لا يشترك غالب الناس في معرفته كما في مسائل المواريث والطلاق^(١). العلماء متفقون على أن العذر بالجهل مختلف باختلاف المسائل فقد فرقوا بين مسائل ظاهرة لا عذر للمكلف في جهلها وبين مسائل خفية تقع تحت باب العذر بالجهل وعبروا عن هذه المسائل بعبارات مختلفة كلها ترجع إلى معنى واحد: منها مسائل ظاهرة: تعلمها العامة والخاصة، ومسائل خفية^(٢)، مسائل يسع المكلف جهلها سوها علم الخاصة، ومسائل لا يسع المكلف جهلها^(٣) سوها علم العامة، ومسائل تسامح تسامح صاحب الشرع في الجهل بها ومسائل لم يتسامح صاحب الشرع في الجهل بها وغير ذلك: وقد ضبط أهل العلم المسائل التي يعذر فيها الجاهل والمسائل التي لا يعذر فيها الجاهل وغير ذلك.^(٤)

ووضع العلماء ضوابط تفرق بين النوعين:

فضوابط المسائل الظاهرة التي لا يعذر فيها الجهل عذراً هي:

١. أنها مسائل معلومة من الدين بالضرورة لا يسع المكلف العاقل جهلها.
٢. أنها مسائل الدليل فيها محكم لا تدخل فيها الشبهة ولا التأويل.
٣. أنها مسائل إجماعية موجودة نصاً في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يتناقلها أهل الإسلام: عوامهم عن خواصهم ولا يدخل فيها الغلط أو الخلط أو التأويل.
٤. أنها مسائل لا يتعذر على المكلف رفع الجهل عن نفسه فيها لأن الله بعث بها رسالته إلى خلقه ولأنها من دعائم الدين وأصوله التي تعلم العامة والخاصة من المسلمين أنها من دينهم فهي ظاهرة جلية.

وضوابط المسائل الخفية التي يعذر فيها الجهل عذراً هي:

١. أنها مسائل غير معلومة من الدين بالضرورة لخفائها وعدم اشتهرارها فهي من علم الخاصة لا من علم العامة.
٢. أن الجهل بها ناشئ عن شبهة منسوبة للكتاب والسنة لذا يقع الغلط والتأويل.

(١) عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة لأبي العلاء راشد(٢٥ - ٣٠).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (٤ / ٥٤).

(٣) ينظر: قول الإمام الشافعي في الرسالة ص ٣٥٧.

(٤) عارض الجهل وأثره لأبي العلاء راشد ص ٤١.

أهنا يتعدى على المكلف رفع الجهل عن نفسه لخفايتها ولو قوع التنازع فيها بين أهل السنة من السلف وغيرهم^(١).

ج - تقسيم ابن القيم رحمه الله تعالى: حيث قال: (الجهل نوعان: عدم العلم بالحق النافع وعدم العمل بوجبه ومقتضاه فكلاهما جهل لغة وعرفا وشرعا وحقيقة قال موسى عليه السلام: {أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ} لما قال له قومه: {أَتَتَّخِذُنَا هُزُواً} البقرة: ٦٧ أي من المستهزئين. وقال يوسف الصديق عليه السلام: {وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِي كَيْدُهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ} يوسف: ٣٣ أي من مرتكبي ما حرم عليهم وقال تعالى: {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ} النساء: ١٧^(٢)... وسي عدم مراعاة العلم جهلا إما لأنه لم ينتفع به فنزل منزلة الجاهل، وإما بجهله بسوء ما تحيى عواقب فعله^(٣). فقد قسم الجهل إلى:

١/ جهل في الإدراك: وهو عدم العلم بالحق النافع.

٢/ جهل في القصد والإرادة: وهو عدم العمل على مقتضى العلم بالحق النافع بعد تحصيله وهذا تقسيم بالنظر إلى ثرة العلم و نتيجته فإن العلم إن لم يكن عملا بالحق النافع فهو من باب ما استعاد منه النبي صلى الله عليه وسلم أي: هو علم لا ينفع^(٤) والعلم النافع إن لم يثر عمله فهو من قبيل إقامة الحجة على النفس.^(٥)

د - تقسيم الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى: حيث ذكر أن الإنسان في الجهل على أربعة منازل:

١- من لا يعتقد اعتقداً لا صالحا ولا طالحا وأمره في إرشاده سهل إذا كان طيباً

٢- معتقد لرأي فاسد لكنه لم ينشأ عليه ولم يتربَّ به، فاستنزفه عنه سهل وإن كان أصعب من الأول

٣- معتقد لرأي فاسد قد ران على قلبه وتراءت له صحته فركن إليه بجهله فلا سبيل إلى تنبيهه وتقديره.

٤- معتقد اعتقداً فاسداً عرف فساده وتذكر من معرفته لكنه اكتسب كرسياً لرياسته، فهو محام عليها فيجادل بالباطل ليحضر بـ الحق ويذم أهل العلم ليحرر إلى نفسه الخلق، ويقال له فاسق ومنافق وهو من الموصوفين بالاستكبار حيث يستكبر عن التزام الحق، وذلك حال إبليس فيما دعي إليه من السجدة لآدم عليه السلام^(٦).

(١) عارض الجهل وأثره لأبي العلاء راشد ٤٣-٤٥ وقد ذكر في الحاشية مراجع هذه الضوابط..

(٢) في تفسير الطبرى (ج ٨ / ص ٨٩) اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأوا أن كل شيء عصى به فهو جهالة.

(٣) مدارج السالكين (٢/٦٦).

(٤) روى مسلم في كتاب الذكر والدعاة والتوبة، باب في الأدعية (ح ٢٧٢٢) عن زيد بن أرقم قال لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم - يقول كان يقول "... اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع...".

(٥) ذم الجهل ص ١٤٠.

(٦) الدررية إلى مكارم الشريعة (٢٢٢، ٢٢٣).

مظاهر جهل الغلاة (الخوارج) : تعددت مظاهر جهل الخوارج^(١)، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

١- موقفهم من كتاب الله تعالى:

إن مصدر التلقي عندهم القرآن ولكن بمقتضى فهتمهم: قال ابن تيمية: (فالخوارج كانوا يتبعون القرآن بمقتضى فهتمهم)^(٢)، وأعرضوا عن فهم كتاب الله كما فهمه الصحابة والتابعون وأئمة المهدى : وفي هذا مشaque للرسول صلى الله عليه وسلم واتباع لغير سبيل المؤمنين وهو في طريق الملحمة والوعيد كما قال تعالى : "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له المهدى ويتبغ غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساعت مصيرها"(النساء: ١١٥) الأخذ بظواهر النصوص، دون فقه بتفسير الصحابة والسلف، ولا اعتبار لدلالة المفهوم، ولا قواعد الاستدلال، ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلماء، ولا نظر في أعدار الناس.

اتباع المنهج الحرفى في تفسير النصوص ، والاستبطاط منها فلا يعولون على فقه السلف، فترتب عليه وضع الدليل في غير ما يدل عليه ؛ لاعتمادهم على الاجتهادات الصادرة من غير المؤهلين .

اتباع المنهج التأويلى: بتأويل النصوص على غير ما هو معروف عند أهلها كالصحابة والتابعين وأئمة الدين واللغة، لتسليم أصولهم الفاسدة^(٣) قال أبو عمر بن عبد الرزق: «أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا»^(٤).

عدم النظر في أحکام النصوص من جهة أسباب النزول: وفيهم قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيما أنزل، وإنه سيكون بعدها أقوام يقرؤون القرآن ولا يدركون فيما نزل، فيكون لكل قوم فيه رأى، فإذا كان كذلك اختلفوا ... فإذا اختلفوا اقتتلوا!^(٥) . وما قاله ابن عباس - رضي الله عنهما - هو الحق، فإنه إذا

(١) تأثرت هذه المظاهر في مراجع متعددة منها : التأويل الفاسد ص ١١٣ ، ١٨٤ ، ما أنا عليه وأصحابي ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٧ ، الأهواء والفرق د. ناصر ١٦٧ الخوارج للعقل، ص ٢٢ ، ١٤ ، ١٠٤ ، ١٠٦-١٠٤ ، المنهج السلفي ٣٦١ ، من قضايا الصحة ٣٣ ، ٣٤ ، ٥٨ ، بحث بعنوان الغلو طغيان:للشيخ الشترى، تحذير الشباب من أسباب التطرف والإرهاب أسامه بن عطاي العتيبي ٥٤ ، مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع وأصولهم وساترهم ٢٧ ، ٣٨ ، الأهواء والفرق ١١٩ ، ١٢٠ قواعد في التعامل مع العلماء ٣١ ، أسباب الإرهاب: د. العمرو (ص ١٣-١٨)، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد د. صالح بن غانم السدحان ص ٢٠، ٢١، ٢٢، ١٩، ١٦، ٣٦، الغلو د. الويحق ص ١١٢، ١٠٢، ١١٣، ٥٣٢، تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة/١٩٨، ٢١٨، ١٩٩، ٢٠٩، ٣٤٤، ٣٤٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٨٣/٢٨ .

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة/١٤٤-١٤٢، ٣٢٤.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١١٩٩/٢).

(٥) شعب الإيمان ج ٢/ص ٤٢٥ برقم ..

إذا عرف الرجل فيما نزلت الآية والسوارة عرف مخرجها وتأويتها وما قصد به ، فلم ي تعد ذلك فيها ، وإذا جهل فيما نزلت احتمل النظر فيها أوجهاً ، فذهب كل إنسان فيها مذهبًا لا يذهب إليه الآخر ، وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب ، أو يقف بهم دون اقتحام حمى المشكلات ، فلم يكن بد من الأخذ ببادي الرأي ، أو التأويل بالترخيص الذي لا يعني من الحق شيئاً ، إذ لا دليل عليه من الشريعة ، فضلوا وأضلوا .^(١)

إتباعهم المتشابه ولا يردونه إلى الحكم وتحريف النصوص .

إهمال جمع النصوص وعدم استكمال الأدلة الواردة في المسألة الواحدة ، فشعار الخوارج : العمل بالنصوص العامة وإهمال باقي النصوص وعدم استقصاء الأدلة وأحوالها .

الجهل بالسنة المبينة للقرآن من ذلك : احتجاجهم بالنهي عن موالة الكفار دون رجوع إلى سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في تعامله مع اليهود والنصارى .

الجهل بمقاصد الشريعة ، والترخيص على معانيها بالظن من غير ثبت^(٢) ، أو الأخذ فيها بالنظر الأول ، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم ، وقد عاب الله تعالى هذا المسلك فقال {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ } النساء: ٨٣ وأخير عن ذلك عبد الله بن عمرو بن العاص حيث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً يتربعه من العباد ولكن يقبض العلم يقبض العلماً حتى إذا لم يقِع عالم اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا فَسُئُلُوا فَأَفْتَوْا بَعْيَرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا^(٣)

٢ - موقفهم من السنة : التفريق بين الكتاب والسنة ، فقد أعرضوا عن التماس الخير في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن تعلّمها من أصحابه وقد روى الدارمي أن عبد الله بن مسعود رأى قوماً اجتمعوا في المسجد وفي أيديهم حصاً فيقول أحدهم : كبروا مائة فيكبرون مائة فيهلكون مائة فيهلكون مائة فيسبحون مائة ، فقال لهم : ((ويحكم يا أمّة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم)) صلى الله عليه وسلم متوافرون وهذه ثيابه لم تبل وأنبته لم تكسر والذى نفسى بيده إنكم لعلى ملة هي أهدي من ملة محمد أو مفتاحوا باب ضلاله قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير قال : وكم من مرید للخير لن يصيبه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن قو ما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم وأئم الله ما أدرى لعل أكثرهم منكم ثم تولى عنهم فقال

(١) الاعتصام (٢/٦٩٢).

(٢) المرجع السابق (٢/٦٩٠).

(٣) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم (١٠٠) ، صحيح مسلم : كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه (٢٦٧١) .

عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج^(١) فما كان لأنك الناس أن يخرجوا على الصحابة ويسفكوا دماءهم لو أئمهم فقهوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولزموها . قال ابن تيمية: (وأهل البدع ذنوبهم ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين فلين الخوارج أصل بدعتهم أئمهم لا يرون طاعة الرسول واتباعه فيما حالف ظاهر القرآن عندهم وهذا ترك واجب)^(٢) .

كان رأس شغب المبتدةعة في رد الأخبار ردهم خبر الواحد، و رد النصوص التي تخالفهم : ومن ذلك رد الخوارج أحاديث الوعد والشفاعة .

الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة إذا وافقت أهواءهم.

٣- موقفهم من الصحابة: تنكبهم طريق فهم السلف الصالح للنصوص فالخوارج خرجن من طوائف يعدون من أتقى الناس وأصلحهم لكن استهانوا بعلماء الصحابة ولم يأخذوا عنهم ولم يعتدوا بفقههم في الدين ، وأهملوا تفسير الصحابة وفهمهم للنصوص، وترتب عليه جهلهم بواقع سلف الأمة وما أجمعوا عليه . بل كان منهم من يتعالى على العلماء والأئمة ويتجرأ على انتقاد أهل العلم من الصحابة فإذا ذكر لهم القول عن أحد منهم قال : مالنا ولا بن عباس أو غيره هم رجال ونحن رجال . وقد قال الشافعي في الصحابة : (رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا)^(٣) .

٤ - موقفهم من العلماء بعد الصحابة : اتسم الخوارج بالخلل في منهج التلقى؛ حيث تتلمذوا على من لا علم عنده، أو على أنفسهم، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه العلماء الراسخون، بل يقدحون فيهم، ويلمزونهم، وانساقوا مع أهوائهم، فحرموا العلم النافع المتلقى من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة، ووقعوا في ضروب من الضلال، والقول على الله بغير علم، فضلوا وأضلوا .

اتباع الأصغر والبعد عن الأكابر وقد ثبت أن من أشراط الساعة أن يتلمس العلم عند الأصغر .^(٤)

الاستكبار عن التعلم وطلب العلم من أهله لذا تراهم حتى الساعة متتقوقيين منعزلين ، يعتمد بعضهم على بعضٍ

(١) سنن الدارمي: المقدمة، باب في كراهةأخذ الرأي (ج ١ / ص ٦٩، ٦٨) في السلسلة الصحيحة: إسناده جيد..

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج ٢٠ / ص ١٠٤).

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم (٢ / ١٨٦).

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦١) عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أمية الجمحى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن من أشراط الساعة أن يتلمس العلم عند الأصغر ". قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٢ / ٣١٦): و هذا إسناد جيد لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا كان من روایة أحد العبادلة عنه و ابن المبارك منهم . (وقال بعض أهل العلم: إن الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يراد به الذي يُستفْتَى ولا علم عنده، وإن الكبير هو العالم في أي سنٌّ كان . وقالوا: الجاهل صغير وإن كان شيخاً، والعالم كبير وإن كان حَدِيثاً). جامع بيان العلم وفضله (٦١٧/١).

دون الرجوع إلى العلماء: ولقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك: فعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستة على الناس سئون خداعه يصدق فيها الكاذب ويُكذب فيه الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويُخون فيها الأمين وينطق فيها الرواية قيل: وما الرواية قال السفيه يتكلم في أمر العامة^(١)

ترك تلقي العلم الشرعي عن العلماء وترك مجالستهم :إن من أعظم أسباب الخلل بمنهج تلقي الدين وتحصيل العلم الشرعي الاستغناء فيأخذ العلم عن القدوة (العلماء) وقلة مجالستهم أو هجرهم أو هجر مجالس العلم والعلماء ونجد هذه السمة جلية في كثير من رؤوس البدع وكذلك كان الخوارج ... لا يتلقون العلم عن أئمة المهدى وإنما على بعضهم أولاً يتفقهون أصلاً إلا على أصولهم الفاسدة وإذا حضر أحدهم مجالس العلماء كان متعالياً مغروراً أو متفرجاً شامتاً.

التسلم على الأصغر والتلقي عنهم :والمتأمل بتاريخ هؤلاء يجد أن من أعظم أسبابها وأسباب انتشارها التلقي عن أهل الأهواء والأخذ عنهم ،والزهد في الأخذ عن العلماء لفقد الثقة بهم لأجل أهواء وشبهات وحسد تدفع إلى الطعن بهم، وهذا يعكس سلباً على طلبة العلم؛ حيث يصدّهم الشيطان بمكره عن التلقي من العلماء، ويزين الطعن فيهم، وأهانهم بالتهم الباطلة، والعلماء هم الأمناء على دين الله فواجّب على كل مكلف أخذ الدين عن أهله كما قال غير واحد من السلف ومنهم: محمد بن سيرين (إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم)^(٢).

٥- موقفهم من دور العقل مع النقل :تقديم آرائهم على النقل، واعتمادهم على أهوائهم^(٣) كما حصل من عبد الله بن ذي الحويصة التميمي^(٤).

٦- مظاهر أخرى:

الفتوى بغير علم وقد صرّح كثیر من أهل العلم بمنع الجاھل من الفتوى ومنع غيره من تقلیده مطلقاً لاتفاق الأمة على منع تقلیده لأنّه تضییع لأحكام الشريعة^(٥) وقد كان السلف الصالح رحمة الله تعالى يتدافعون الفتوى. وقال القاسم بن محمد: (والله ليفي يقطع لساني أحب إلي من أن أتكلّم بما لا علم لي به)^(٦)، هذا بخلاف أهل الأهواء فإن كثیراً منهم يتسرعون إلى الفتيا بغير علم ويأنف أحدهم أن يقول في ما لا يعلمه: لا أعلم هذا أو: لا أدرى أو

(١) مسنن الإمام أحمد (ج ٢٩١٢/١٣) ٢٩١٢ وهو حديث حسن لغيرة..

(٢) صحيح مسلم للنيسابوري المقدمة: باب في أن الإسناد من الدين. (ج ٢٦).

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة / ١٩٦.

(٤) خبره في صحيح البخاري كتاب استتابة المرتدین والمعاندین وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتآلف ولئلا ينفر الناس عنه (ج ٦٩٣٣).

(٥) التقليد وأحكامه سعد الشريبي ١٢٩.

(٦) إعلام الموقعين (٤/٢١٩).

يقول: سل عن هذا غيري ويرون في الإحجام عن إجابة السائل غضاضة عليهم وما علموا أن الخطر العظيم في التسرع إلى الفتيا بغير علم.^(١)

الجهل بمقاصد الشريعة وهي الغايات والحكم والمعانى والمصالح التي شرعت من أجلها.

الجهل بقواعد الإسلام وآدابه وسلوكه.

الجهل بدلالة اللغة العربية ومعانيها.

فتح باب الاجتهاد والكفر بالتقليد: يقول أحدهم في صفة الجماعة المسلمة: هي جماعة واحدة لها أمير واحد سندتها كتاب الله والسنة، يكفرون بالتقليد وكل مسلم فيها مجتهد لا مجال فيها لفرق والمذاهب والأحزاب بل كلها حول أميرها معتصمون بجبل الله^(٢).

التقليد الباطل لرؤسائهم: وهو التعبد بقول الغير بلا حجة ولا دليل وهذا مخالف لتجريد الاتباع؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم حجة دون غيره من الناس فلا يجوز اتباع قول غيره صلى الله عليه وسلم بلا حجة من كتاب أو سنة فالحاكم هو الله تعالى والرسول - صلى الله عليه وسلم - مبلغ عنه فلا حجة في قول أصالة خلا أمره تعالى وبلا غريبه -صلى الله عليه وسلم- وآثار الصحابة بضوابطها.

الجهل بالموازنة بين الأمور المتعارضة كتعارض واجب ومندوب .

الجهل بقاعدة الشروط والموانع.

الاعتماد على ما يظن انه دليل وليس بدليل مثل الرؤى.

الجهل بمواطن الإجماع والخلاف : فيجعلون ما أجمع العلماء على جوازه محظوظاً ، وما أجمع العلماء على حرمته جائزأً ، وما اختلف فيه العلماء خلافاً قوياً يعذر فيه المخالف من المجتهدين بالإجماع بل يؤجر على اجتهاده ولو أخطأ. الجهل بما آخذ الأدلة وأدوات الاستنباط، ومراتب الناس ومراتب الأعمال .

تحريم التعليم والدعوة للأمية، وتحريمأخذ العلم بالوسائل المتعددة كالجامعات ونحوها يقول أحدهم في سياق عرضة لجماعة آخر الزمان: (إن جماعة الحق في آخر الزمان خير أمة سوف تخرج للناس مرة ثانية سيمتها وعمومه أنها أمة أمية لأنها تدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم (إنا أمة أمية)^(٣)، وتدخل في قول الله تعالى: (وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحِقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [الجمعة/٣]^(٤).

(١) الفتوى بغير علم وتأثيرها في الأمة خالد الخريف ٢٢ نقله من تغليظ الملام على المتسرعين إلى الفتيا وتغيير الأحكام ص ١٢.

(٢) الغلو اللوبيحق ٣٧٠ نقله عن الحجيات لشكري مصطفى ١٤.

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب لا نحسب(ح ١٩١٣)..

(٤) الغلو اللوبيحق ٤٤ نقله عن التوسعات: لشكري مصطفى.

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل، وأنه سبب تطرف الخوارج^(١).

الجهل داء عظيم وشر مستطير تبعث منه كل فتنة عمياء وشر وبلاء ، وما من صفة تزري بالإنسان كصفة الجهل، فالجهل أعدى أعداء الإنسان، والجاهل يفعل في نفسه ما يستطيع عدوه أن يفعله به : قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "وَجَمِيعُ الْشَّرِّ: الْجَهْلُ وَالظُّلْمُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا } (الأحزاب ٧٢) (٢) (الذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيئاً : إما الجهل، وإما فساد القصد) (٣) قال تعالى : { وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا } [الأحزاب: ٧٢] . والتکذیب بالحق صادر إما عن جهل، وإما عن ظلم وهو البخادج المعاند، وصاحب الأخلاق الفاسدة إنما يوقعه فيها أحد أمرین : إما الجهل بما فيها وما في ضدها فهذا جاهل، وإما الميل والعداون وهو الظلم، فلا يفعل السيئات إلا جاھل بها، أو يحتاج إليها متلذذ بها وهو الظلما، فنهاد عن طاعة الجاهليين والظالمين.

ومن النصوص الواردة في ذم الجهل:

١-الجهل داء: عن حَابِّرٍ قَالَ خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَحَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ هُلْ تَجِدُونَ لِي رُحْصَةً فِي التَّيْمُونِ فَقَالَ لُوا مَا تَجِدُ لَكَ رُحْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاعْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا أُخْبِرَ النبی - صلى الله عليه وسلم - بِذَلِكَ فَقَالَ « قَتَلُوهُ قَتَلُوكُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِي السُّؤَالُ ». (٤) فتعین على كل مطبوب بالجهل أن يتداوى بالسؤال والبحث وإلا فهو مخالف لهدى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمره. (٥)

قال ابن قيم الجوزية: ولبستم ثوب الجهل والـ*** ظلم القبيح فبئست الشهوان

والجهل داء قاتل وشفاؤه *** أمران في التركيب متفقان

(١) قال عبد الله بن المبارك: (أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء فمن هذه الأربع الأهواء تشعب الاثنان وسبعون هوى : القدرة والمرجنة والشيعة والخوارج) شرح السنة للبرهاري - (ص ٥٧) فالخوارج أول فرقـة أظهرت الخلاف وفارقت جماعة المسلمين لخروجهم على علي رضي الله عنه وقولهم بالخروج على الأئمة، بل إن أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع هم الخوارج المارقون، لأن بدء نزعة الخروج قد بدأت بذرئـة الأولى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتراض ذي الخويصرة عليه ينظر : الخوارج تاریخهم وآراؤهم الاعتقادية ٤٤ ، تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة / ٣٠٢ .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٨/٣).

(٣) المصدر السابق (١٥/٩٣).

(٤) سنن أبي داود للسجستاني كتاب الطهارة، باب في المَحْدُورِ يَتَّيمَمُ . (٣٣٦).

(٥) ذم الجهل ٨٤ .

نص من القرآن أو من سنة*** وطبيب ذاك العالم الرباني (١)

٢- قبح الجهل وذم صاحبه (٢): قال تعالى: (قَالَ رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفُ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنُ مِّنَ الْجَاهِلِينَ [يوسف/٣٣] (وأكُن من الجاهلين) أي من يرتكب الإثم ويستحق الذم، أو من يعمل عمل الجهال، ودل هذا على أن أحدا لا يمتنع عن معصية الله إلا بعون الله، ودل أيضا على قبح الجهل والذم لصاحبـهـ (٣)، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا كميل بن زياد القلوب أوعية فخيرها أو عاهـاـ اـحـ فـظـ عـنـيـ ماـ أـقـولـ لـكـ النـاسـ ثـلـاثـةـ فـعـالـمـ رـبـانـيـ وـمـتـعـلـمـ عـلـىـ سـبـيلـ نـجـاهـ وـهـمـجـ رـعـاعـ اـتـبـاعـ كـلـ نـاعـقـ يـمـيلـونـ مـعـ كـلـ رـيـحـ لـمـ يـسـتـضـيـعـواـ بـنـورـ الـعـلـمـ وـلـمـ يـلـجـئـواـ إـلـىـ رـكـنـ وـثـيقـ (٤)

٣- من علامات الساعة قلة العلم وظهور الجهل (٥) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا » (٦)

٤- الجهل سبب الضلال ولا تحمى الأمة من الضلال إلا بالعلم: (٧) عن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-: من من سوده قومه على الفقه، كان حياة له و لهم، ومن سوده قومه على غير فقه، كان هلاكا له و لهم. (٨) والجهل أصل الضالـلـينـ، وأـخـطـرـ الشـرـلـينـ، وـمـاـ مـنـ أـحـدـ يـتـبـعـ الـهـوـيـ، وـيـعـرـضـ عـنـ الـحـقـ وـالـهـدـىـ إـلـاـ بـسـبـبـ جـهـلـهـ بـالـلـهـ وـسـطـوـتـهـ، وـغـفـلـتـهـ عـنـ شـؤـمـ الـذـنـبـ وـسـوءـ عـاقـبـتـهـ، وـإـنـ أـكـثـرـ هـؤـلـاءـ الـأـهـوـاءـ إـنـماـ تـنـكـبـواـ الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ بـسـبـبـ الـجـهـلـ وـقـلـةـ الـفـقـهـ، وـضـعـفـ الـبـصـيرـةـ فـيـ الـدـيـنـ. وـقـدـ يـؤـتـيـ إـلـيـ إـلـيـ رـوـاـيـةـ عـاقـبـتـهـ، وـإـنـ أـكـثـرـ هـؤـلـاءـ الـأـهـوـاءـ إـنـماـ تـنـكـبـواـ الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ بـسـبـبـ الـجـهـلـ وـقـلـةـ الـفـقـهـ، وـصـاحـبـهـ

(٥) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية لابن قيم الجوزية ص ٢٣٣، ٢٥٨ ،

٦ ذم الجهل ٥٩ ، ٦٠

٧ تقسيم القرطبي - (١٨٥ / ٩)

٨ رواه الخطيب في تاريخ بغداد - (ج ٦ / ص ٣٧٨) مفتاح دار السعادة ومنتور ولاية العلم والإرادة - (ج ١ / ص ١٢٣).

٩ ذم الجهل ص ٨٩، ٩٢

١٠ البخاري كتاب العلم باب رفع العلم وظهور الجهل (٨٠) فقد قرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قبض العلم وظهور الجهل وبين الفتن، لأن الجاهلين أسرع إلى اتباع الفتن والمفاسد من الفراش إلى النار؛ لأن عقولهم مملوقة بالخرافة وقولهم مظلمة لا تعرف معروفا ولا تنكر منكرا. فقه الفتن ٤٠٨.

١١ ذم الجهل ص ٥.

١٢ شرح السنة - للإمام البغوي: كتاب العلم، باب قبض العلم (ج ١ / ص ٣١٧) ذم الجهل ص ٨٥.

مأجور مشكور.^(١)

٥-الجهل سبب المعصية، والمحرض عليها والدافع إليها : فالسيئات كلها ترجع للجهل فالجهل سبب الذنوب والمعاصي، وهي سبب كل شر في الدنيا ومادته ، فعاد كل شر في الدنيا ، وبلاء فيها إلى الجهل فهو إليه منتب وعنه متفرع ومنه منشق.^(٢)

بيان أن الجهل هو سبب ضلال الخوارج:

إن الدارس لحال الخوارج الأولين يخلص في تقرير منهجم وأصولهم وسماتهم العامة إلى أن من أخص صفات الخوارج جهلهم بكتاب الله -عز وجل-^(٣). وجهلهم بالسنة قال ابن تيمية-رحمه الله-:(فهم جه آل فارقوا السنة والجماعة عن جهل)^(٤) قال ابن حجر -رحمه الله-:(إن الخوارج لما حكموها بـكفر من خالفهم استباحوا دماءهم ، وتركوا أهل الذمة فقالوا نفي لهم بعدهم وتركتوا قتال المشركين واشتغلوا بقتال المسلمين ، وهذا كله من آثار عبادة الجهة آل الذين لم تنشرح صدورهم بنور العلم ، ولم يتمسكوا بـجبل وثيق من العلم ، وكفى أن رأسهم رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ونسبه إلى الجور نسأل الله السلامة)^(٥). ويکفي في ذلك وصف النبي - صلى الله عليه وسلم- إياهم: {حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام } وبين أئمـ سفهاء الأحلام . وهذا دليل على ضعف عقولهم وغبـة الجهل عليهم . ووصفـهم بأنـهم " حدـاء الأسـنان ". وـحدـيثـ السنـ فيـ الغـالـبـ أـقـرـبـ إـلـىـ الجـهـلـ وـالـطـيـشـ، وـالـتـسـرـعـ وـدـمـ الرـوـيـةـ، وـجـنـوحـ الفـكـرـ وـالـتـطـرـفـ فيـ الرـأـيـ، مـنـ كـبـيرـ السـنـ، الـذـيـ عـرـكـتـهـ الـحـيـاـةـ، وـحـ نـكـتـهـ التـجـارـبـ، وـأـدـرـكـ أـهـمـيـةـ النـظـرـ فيـ الـمـالـاتـ وـالـعـاقـبـ، كـمـ وـصـفـهـمـ الـنـبـيـ- صلى الله عليه وسلمـ بـضـعـفـ الـفـقـهـ فيـ الـدـيـنـ وـقـلـةـ الـحـصـيـلـةـ منـ الـعـلـمـ الشـرـعـيـ: { يـقـرـؤـونـ الـقـرـآنـ لـاـ يـجـاـزـ حـنـاجـرـهـمـ }، وـهـذـاـ أـيـضـاـ دـلـيلـ عـلـىـ جـهـلـهـمـ وـضـعـفـ بـصـيرـهـمـ، فـإـلـهـمـ معـ كـثـرـةـ قـرـاءـهـمـ لـلـقـرـآنـ لـاـ يـجـاـزـ حـنـاجـرـهـمـ، فـهـمـ لـاـ يـعـونـ بـعـقـولـهـمـ، وـلـاـ يـفـقـهـونـ مـوـاعـظـهـ وـنـذـرـهـ، وـلـاـ يـعـلـمـونـ أـحـكـامـهـ وـحـدـودـهـ . وقد بلـغـ منـ فـرـطـ جـهـلـهـمـ، وـقـلـةـ تـوـفـيقـهـمـ أـئـمـهـ كـمـ وـصـفـهـمـ: "يـقـتـلـونـ أـهـلـ إـلـاسـلامـ وـيـدـعـونـ أـهـلـ الـأـوـثـانـ" وـمـاـ يـؤـكـدـ ذلكـ أـنـ لـيـسـ فـيـهـمـ مـنـ الصـحـابـةـ وـلـاـ أـئـمـةـ وـأـهـلـ الـفـقـهـ فيـ الـدـيـنـ أـحـدـ كـمـ قـالـ ابنـ عـباسـ " وـلـيـسـ فـيـكـمـ مـنـهـمـ أـحـدـ " يـعـنيـ الصـحـابـةـ . إنـ كـثـرـاـ مـنـ الـانـخـرـافـاتـ الـعـقـدـيـةـ الـتـيـ وـقـعـتـ فـيـ الـمـاضـيـ وـتـقـعـ هـذـهـ الـأـيـامـ: مـرـدـهـاـ إـلـىـ الـجـهـلـ

(١) أثر العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان: إعداد د. عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ٩.

(٢) ذم الجهل ص ١٣٦، ٧.

(٣) تحذير الشباب من أسباب التطرف والإرهاب تأليف أسامة بن عطايا بن عثمان العتيبي، الاعتصام(٢/٦٩١)..

(٤) منهاج السنة (٢/٤٠).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢/١٣٠.

أو الانحراف عن المنهج المبني على الكتاب والسنة^(١)، والسبب الرئيس للغلو وسلوك سبل العنف والإرهاب انحراف الفكر وضلاله، والتلبيس الحق بالباطل لدى أصحاب هذا الاتجاه^(٢)، والجهل سمة عامة في المبتدعة^(٣)، بل هو من أهم وأخطر أسباب الغلو والتطرف حيث يقع في الخطأ في الفهم؛ ويدفع إلى بناء تصورات غير صحيحة، وعليها تبني تصرفات منحرفة توقع في فطائع الأمور^(٤).

وختاماً فإن الجهل من الصفات البارزة في تلك الطائفة التي هي إحدى الطوائف المنسبة إلى الإسلام فالجهل مرض عossal يهلك صاحبه^(٥).

المبحث الثاني: سوء الفهم لنصوص الشرعية ودوره في تطرف فكر الخوارج:

المطلب الأول: تعريف الفهم لغة واصطلاحاً والفرق بين الفهم والعلم:

الفهم لغة: فَهِمَ كَفَرَ حَفْمًا بِالْفُتْحِ وَيَحْرُكُ وَهِيَ أَفْصَحُ وَفَهَامَةٌ وَيَكْسِرُ أَيْ عِلْمٍ وَعَرَفَهُ بِالْقَلْبِ^(٦).

الفهم اصطلاحاً: هو حسن تصور المعنى المراد من لفظ المخاطب وإدراك مراميه ومقاصده وقيل هو قدرة الذهن على حسن الاستنباط والإدراك لرمامي الألفاظ وغيرها . وقيل: هو تصور المعنى من لفظ المخاطب . وقيل: هو جودة استعداد الذهن للاستنباط . وقيل: جودة الذهن من جهة تحييته لاقتناص ما يرد عليه من المطالب وإن لم يكن المتصل به عالماً كالعامي الفطن^(٧).

العلم لغة: هو مطلق الإدراك^(٨) وقيل هو إدراك الشيء على ما هو به^(٩).

(١) الإسلام والإرهاب، بقلم أ.د. سعود بن عبدالعزيز الخلف عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ص ١٥ ، الغلو الويحق ٩٨.

(٢) فقه الفتن ٤٠٩ .

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة /١٩٥١ ، ١٩٧ .

(٤) جهود أئمة الدعوة السلفية بتجدد في التصدي للعنف والإرهاب من خلال الدعوة إلى فقه إنكار المنكر إعداد: د. صالح بن عبدالله الفريج بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م ص ٢٢ نقالاً عن رسالة الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، ضمن مجموعة الرسائل والمسائل التجديدة: (٤/٣٧٢).

(٥) الخوارج دراسة ونقد /١٨٨ .

(٦) لسان العرب للعلامة أبي الفضل محمد بن منظور (٤٥٩/١٢)، تاج العروس للإمام محب الدين السيد محمد الزبيدي (٥٤٦/١٧).

(٧) التعريفات للعلامة علي الحرجاني (٢٤٨)، المعجم الوسيط (٢/٧٠٤)، الإحکام في أصول الأحكام للأمدي (١٩١-٢٠)، فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب للباحث عبد الرحمن المطيري ص(١٣).

(٨) تاج العروس (١٧/٥٤٦).

(٩) الكليات معجم في المصطلحات والفرقون اللغوية (٦١٠).

العلم اصطلاحاً: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع^(١) وقيل هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون دليل فإنما هو تقليد^(٢).

الفرق بين الفهم والعلم:

الذى يظهر مما سبق في التعريف أن بين العلم والفهم عموماً وخصوصاً، فالعلم أخص من الفهم. معناه العام والفهم الصحيح أخص من العلم فالعلم يحتاج إلى الفهم لذا ترجم الإمام البخاري باب الفهم في العلم وذكر فيه حديث ابن عمر - رضي الله عنه - إن من الشجر شجرة الحديث^(٣). قال ابن بطال ولا يتم العلم إلا بالفهم^(٤). بالفهم^(٤).

وجاء في حديث معاوية - رضي الله عنه - (إما أنا قاسم والله يعطي) ^(٥) قال بعض العلماء: المراد أنا أقسام العلم بينكم والله يعطي الفهم الذي يهتمد به إلى حفظيات العلوم^(٦) فخصيصه الفهم مع العلم فلو تولت بين العلماء. قال ابن القيم: (ولو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم، ولما خص الله سبحانه سليمان بفهم الحكومة في الحرف، وقد أثني عليه وعلى داود بالعلم) ^(٧).

المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير:

تمهيد:

أقسام الفهم: أ/ الفهم الصحيح. ب/ الفهم الفاسد.

الفهم الصحيح: هو حسن تصور المعنى المراد من لفظ المخاطب وإدراك مراميه^(٨). إلا أنني وجدت تعريفاً لابن القيم للتأنيل الصحيح يمكن تنزيله على تعريف الفهم الصحيح وهو الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة ويطابقها^(٩).

(١) التعريفات (٢٣٢).

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٧/١).

(٣) كتاب العلم بباب الفهم في العلم الحديث (٧٢).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٧/١).

(٥) أخرجه البخاري كتاب العلم بباب من يرد الله به حبراً يفقهه في الدين (٧١).

(٦) فضال القدير للمناوي (٥٧١/٢).

(٧) أعلام الموقعين (١/٣٣٢).

(٨) فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ص(٣٢).

(٩) الصواعق المرسلة لابن القيم (١٨٧/١).

الفهم الفاسد: هو الذي لم يستمد من كتاب الله، ولا عن سنة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– المخالف لفهم سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان^(١).

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية: (سوء الفهم عن الله، ورسوله أصل كل بدعة وضلال نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد^(٢)).

وقد ضل بسبب هذا المعنى طوائف كثيرة، ألا ترى الخوارج كيف خرجو من الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمية! لأن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وصفهم: بأنهم "يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم"^(٣) ويعني أنهم لا يتلقاهم به حتى يصل إلى قلوبهم؛ لأن الفهم راجع إلى القلب، فإن لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال وإنما يقف عند محل الأصوات والحرروف فقط، وهو الذي يشتراك فيه من يفهم ومن لا يفهم^(٤).

وقال ابن حجر في شرح قوله صلى الله عليه وسلم : (يقولون من قول خير البرية)، أي: من القرآن. وكان أول كلمة خرجوها بها قوله: لا حكم إلا لله وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير مع لها^(٥).

فغلوا الخوارج واغترارهم بفهمهم للنصوص أمر يعلم من سوء أدبهم مع علماء الصحاة، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب-رضي الله عنه- فالمحرك الأساس للخوارج: هو الروح المتطرفة، وهذا التطرف أدى بهم إلى الغلو في الفهم .

قال ابن عباس -رضي الله عنه-: (أنه سيجيء أقوام لا يفهمون القرآن كما نفهمه فيختلفون، فإذا اختلفوا اقتتلوا. حتى أن أحدهم يقول يا ابن أبي طالب، لا نريد بقتلتك إلا وجه الله والدار الآخرة)^(٦).

سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير:

تردد كلمة الكفر في النصوص مرادًا بها أحياناً: الكفر المخرج عن الملة، وأحياناً يراد بها الكفر غير المخرج عن الملة؛ ذلك أن الكفر شعباً، كما أن للإيمان شعراً، وهذه الشعب منها: ما يزول الإيمان بزوالها، كشعبة الشهادة، ومنها مالا يزول بزوالها، كترك إماتة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة. قال ابن القيم: (إن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السنة. وخالفهم فيه غيرهم من أهل

(١) فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ص(٣٨).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٥٨٠/٢).

(٣) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١١) ومسلم كتاب الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٢٤٤٩)- (٢٤٥٥-٢٤٥١-٢٤٥١-٢٤٥٣-٢٤٥٤-٢٤٥٦-٢٤٥٧-٢٤٥٨-٢٤٥٩-٢٤٦٠-٢٤٦١-٢٤٦١).

(٤) الاعتصام للشاطبي (١٨٢/٢).

(٥) فتح الباري (٦١٩/٦).

(٦) تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله جمعاً ودراسة رسالة دكتوراه إعداد الباحث محمد هشام طاهري ص(٢٣٦).

البدع، كالخوارج، والمعتزلة، والقدرية. ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها، مبنية على هذا الأصل، وقد دل عليه القرآن والسنة والفقهاء وإجماع الصحابة،... قال تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلْتَكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) [الحجرات: آية ١٤] فأثبتت لهم إسلاماً، وطاعة الله ورسوله، مع نفي الإيمان عنهم وهو الإيمان المطلق (١) والتكfir والتفصيق من الأحكام الشرعية، فلا ينبغي إطلاقه على أحد مجرد الهوى، بل هما حق الله ورسوله (٢). كما أن التكfir ينقسم إلى قسمين: مطلق ، ومعين.

التكfir المطلق: هو الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الذي ينافي أصل الإسلام ، ويناقضه، وعلى فاعليها على سبيل الإطلاق بدون تحديد أحد بعينه. والتكfir المعين: هو الحكم على المعين بالكفر؛ لإتيانه بأمر ينافق الإسلام بعد اسي فله شروط التكfir فيه وانتفاء موانعه (٣)، إلا أن الخوارج يكفرون كل من ارتكب كبيرة، وأصرّ عليها ولم يتبع منها، فهم يكفرون بالمعصية في الجوانب الآتية:

- ١- أن العاصي كلها كفر.

٢- أنه لا يمكن رفع اسم الكافر عن العاصي إلا بالتوبة.

٣- أن التوبة هي تحديد الإسلام (٤). فكفروا الحكماء الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق دون تفصيل ، وکفروا الحکومین؛ لأنهم رضوا بذلك بإطلاق، وكفروا العلماء؛ لأنهم لم يکفروا هؤلاء (٥).

وذلك بسبب سوء فهمهم لآيات الوعيد في القرآن من ذلك استدلالهم بقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، و قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يُتَبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] ، مع قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ويقولون: أحذف المكرر من الآيات يتبع المطلوب ويصبح من لم يتبع كافراً.

وعلى مقتضى فهمهم لآيات الوعيد: بأن كل معصية داخلة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا حَالِدًا﴾ [النساء: ١٤]، فإن كل طاعة داخلة في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَّجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣]، وبهذا تكون الآيات متضمنة اربعة على

(١) الصلاة وحكم تاركها ، لابن القيم (٧٨).

(٢) منهج ابن تيمية في مسألة التكfir / عبد العزiz بن سالم المشعري (٣٧/١).

(٣) المجمع السابق (١٩٣).

(٤) الغلو في الدين (٢٧٤).

(٥) سوء فهم النصوص وصلته بالإرهاب (٢١٨/١).

مُقْضَى هَذَا الْفَهْمِ السَّقِيمِ . وَلَقَدْ أَخَذَ بِعُمُومِ آيَاتِ الْوَعْدِ الْمَرْجَحَةِ ، وَقَالُوا: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ ، وَلَا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ . كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفُرِ طَاعَةً . وَأَخَذَ بِعُمُومِاتِ الْوَعِيدِ الْخَوَارِجَ ، فَقَالُوا: إِنَّ مُعْصِيَةً وَاحِدَةً كَافِيَّةً لِلخلُودِ فِي النَّارِ... وَتَوْسُطُ أَهْلِ السَّنَةِ فَقَالُوا: إِنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ نَاقِصَ الإِيمَانِ، آثَمٌ، وَهُوَ تَحْتَ مُشَيْئَةِ اللَّهِ، إِذَا مَاتَ مِنْ غَيْرِ تُوبَةِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَذِيهِ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ... إِنْ هَنَاكَ أَصْلًا مُحْكَمًا تَرَدُّ إِلَيْهِ أَمْثَالُ هَذِهِ الْآيَاتِ الْعَامَةِ ، وَبِالرَّجُوعِ إِلَى هَذَا الْأَصْلِ الْوَاحِدِ يَنْدِفعُ التَّعَارُضُ الْمُتَوَهِّمُ... وَهَذَا الْأَصْلُ الْحَكْمُ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاءٌ: ٨] ، فَالآلِيَّةُ قَسَمَتِ الْمُعَاصِي إِلَى قَسْمَيْنِ: الشُّرُكُ، وَمَا دُونَ الشُّرُكِ . فَالشُّرُكُ لَا يَغْفِرُ وَمَا دُونَهُ يَغْفِرُهُ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ^(١) ، وَقَالَ الْقَرْطَبِيُّ: (وَالْعَصَيَانِ إِذَا أَرِيدَ بِهِ الْكُفُرَ، فَالخلُودُ عَلَى بَابِهِ، وَإِنْ أَرِيدَ بِهِ الْكَبَائِرَ وَتَجاوزَ أَوْأَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَالخلُودُ مُسْتَعْلَمٌ لَمَّا دَهَّ، كَمَا تَقُولُ خَلِيلُ اللَّهِ مَلِكُه^(٢) وَالْعَاصِي إِنَّمَا يَظْلِمُ فِي النَّارِ بِالْاستِحْلَالِ لِلْمُعَاصِي، أَمَّا اسْتِدْلَالُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الْحَجَرَاتُ: ١١] ، فَالْأَرْدَ عَلَيْهِ أَنَّ الظُّلْمَ لَيْسَ كُلَّهُ كُفَّرًا . يَقُولُ شِيخُ الْإِسْلَامِ أَبْنَى تِيمَيْهَ « الظُّلْمُ الْمُطْلَقُ يَتَنَاهُ الْكُفُرُ، وَلَا يَخْتَصُّ بِالْكُفُرِ، بَلْ يَتَنَاهُ مَا دُونَهُ أَيْضًا، كَلْفَظُ الذَّنْبِ وَالْخَطِيَّةِ، وَالْمُعَاصِي، فَهُذَا يَتَنَاهُ الْكُفُرُ وَالْفَسُوقُ وَالْعَصَيَانُ »^(٣) أَمَّا عَنْ تَكْفِيرِهِمْ لِلحاكمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، فَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤٤] ، (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ^(٤) [الْمَائِدَةُ: ٤٥] ، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤٧] . وَأَطَالَ الْعُلَمَاءُ الْكَلَامُ حَوْلَ هَذِهِ الْآيَةِ مُفَادِهً: أَنَّ الْآيَةَ تَتَنَاهُ الْكَافِرِينَ كُفُرُ الاعْتِقَادِ، وَكُفُرُ الْعَمَلِ، فَأَمَّا الْقُسْمُ الْأُولُّ: وَهُوَ كُفُرُ الاعْتِقَادِ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ ، الْأُولُّ: أَنْ يَجْحُدُ الْحَاكِمُ أَحْقِيَّةَ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . الْثَّانِي: أَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِ اللَّهِ أَحْسَنُ وَأَشْمَلُ مَا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ . الْثَّالِثُ: أَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِ اللَّهِ مُثْلُ حُكْمِ اللَّهِ . الْرَّابِعُ: أَنْ يَعْتَقِدُ جُوازَ حُكْمِ بِمَا يَخْالِفُ حُكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

الْقُسْمُ الثَّانِي: كُفُرُ الْعَمَلِ: وَهُوَ الَّذِي لَا يَخْرُجُ عَنِ الْمَلَةِ، وَهُوَ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ هُوَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ مَصْلَحَةٍ تَعُودُ إِلَيْهِ، مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ حُكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ الْحَقُّ . فَهُذَا فَاسِقٌ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَعَلَيْهِ يَتَنَزَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٤) . وَقَالَ الْأَجْرَى: وَمَا يَتَبَعُ الْحَرُورِيَّةَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وَيَقُولُونَ مَعَهَا ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ إِذَا رَأَوْا إِلَيْهِمْ حُكْمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ، قَالُوا: كُفُرٌ، وَمَنْ كَفَرَ عَدْلًا بِرَبِّهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ فَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةَ مُشْرِكِوْنَ^(٥) . وَاسْتَدَلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ

(١) الغلو في الدين (٢٧٦-٢٧٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/٨٢).

(٣) الفتاوى لابن تيمية (٧/٧٢).

(٤) سوء فهم النص وصلته بالإرهاب (١١٩-١٢٠)، الغلو في الدين (٢٩١-٢٩٢).

(٥) الشريعة للأجري (١/٣٤٢).

﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١] ، فقالوا: وإذا كانت متابعة أحكام المشرعين غير ما شرعه الله تعتبر شركاً وقد حكم الله على هؤلاء الأتباع بالشرك فكيف بحل المشرعين^(١). وموضع الخلل في تكفيرهم للحكام في موضعين: إطلاق القول بتكفير الحكام دون تفصيل، وتكفير المعين منهم دون نظر لما قد يكون عليه من جهل أو إكراه أو إيمان بحكم الله ، مع وجود بعض الأعذار التي تقل حكم الفعل من الكفر المخرج عن الملة إلى الكفر غير المخرج عن الملة^(٢) ، وأيضاً تكفيرهم الأتباع الحكوميين بغير ما أنزل الله، أن الحكوميين بغير ما أنزل الله، مختلف حالهم بحسب موقفهم من ذلك الحكم وهم على نوعين:

١-المطίعون لمتبوعيهم وهم على ضربين:

الأول: العالمون بأن متبوعيهم قد بدلو دين الله ، فيتبعونهم على التبديل ويعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله مع علمهم بمخالفتهم للإسلام فهذا كفر.

الثاني: المطίعون مع إيمانهم واعتقادهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال ولكفهم أطاعوهم في معصية الله ، فهو لاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنب .

٢-المنكرون غير الراضين ، فهو لاء غير آثمٍ. قال صلى الله عليه وسلم : (يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ فَتَعْرُفُونَ ، وَتَنْكِرُونَ) فمن أنكر، فقد برئ ومن كره، فقد سلم ولكن من رضي وتابع . فقالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ فقل (لا ما صلوا) (٣) أما الخوارج، فمن هاجهم: التكفير المطلق للأتباع؛ وذلك بسبب سوء فهمهم للنصوص، ومنها سوء فهمهم لقوله تعالى: ﴿أَتَخَدُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٣١] ، قالوا: الاتباع كان هو العمل بما قال به الرهبان ، والأحبار ، دون نظر إلى ما اعتقده العامة وأن تلك هي الطاعة ، وأن نص الآية قد سوى بين طاعة الأحبار والرهبان العملية ، وبين اتخاذ المسيح ربًا ، وذلك دليل على أن العمل والاعتقاد في حكم الشريعة سواء ، كل منهما يؤدي إلى الشرك. واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوَحِّونَ إِلَى أَوْلِيَّ أَهْلِهِمْ لِيُحَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ . أَوْمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١] ، قالوا: الطاعة المقصودة في الآية: هي الأكل بما حرم الله، بصرف النظر عن عقيدة الأكل، وإذا كان المسلم يرتد مشركاً إذا أطاع في أكل قطعة من اللحم ، فكيف إذا أطاع بما هو أعظم من ذلك؟ الرد عليهم في الاستدلال بقوله

(١) سوء فهم النصوص وصلته بالإرهاب (١١٣).

(٢) الغلو في الدين (٢٩٢).

(٣) الغلو في الدين (٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦) والحديث أخرجه مسلم كتاب الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك (٤٨٠٠-٤٨٠٢-٤٨٠٣).

تعالى: ﴿أَتَخْدِلُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية. يقصد بهذه الآية: اتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً بطاعتهم في تحليل الحرام وتحريم الحال، وهذا اعتقاد وليس مجرد عمل. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ هذه الآية وردت في تحليل الميتة. فالقضية ليست مجرد عمل بل استحلال لما حرم الله وقد حرم الله الميتة نصاً، فإذا قبل تحليلها من غيره فقد أشرك^(١). إلى غير ذلك من نماذج تخطي الخوارج في التكfir؛ نظراً لسوء فهمهم لضوابط التكfir.

المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالمشركين:

إن البراءة من غير المسلمين، أمرٌ مقرر في الشرع، متواترة نصوصه، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءُهُمْ أَوْ أَبْنَاءُهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتُهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [الجادلة: ٢٢]، لكن متي زادت البراءة عن الحد المشروع أصبحت غلواً مذموماً. ومن الفرق التي غلت في أحكام البراء، الخوارج. فهم يبالغون في الأخذ بأحكام البراء والولاء إلى حد التنطع والتشدد^(٢).

وأخذوا يفسرون الآيات بما يخدم آراءهم، وكفروا كل من تعامل مع غير المسلمين أو استعان بهم ، دليلاً لهم قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِيَّاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ ثُقَّةً وَيُحَذَّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَيَّ اللَّهُ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨] ، وقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِيَّاءَ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

والمعنى الصحيح للآية: لا تتخذوا -أيها المؤمنون- الكفار أنصاراً، تواليهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين وتدللونهم على عوراتهم؛ فإنه من يفعل ذلك فقد برئ من الله وبرئ الله منه إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ ثُقَّةً إلا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافوه على أنفسكم، فتضهرووا لهم الولاية بأسنتكم وتضمروا لهم العداوة ولا تعينوهم على مسلم بفعل^(٣). الواقع المعاصر الذي نعيشه يبرز لنا أموراً ينبغي أن نقف عندها متأملين، منها وجود دول كبيرة من دول الكفر تحكم في العالم، وأن العالم كله تقريباً قد ارتبط بعضه ببعض في معاهدات بسبب تغيير أساليب الحياة، هذا إلى تيسير الاتصالات والمواصلات، مما اضطر المسلمين إلى الاستعانة ببعض دول الكفر، لكن في حدود الشريعة الإسلامية، فاستعانة الدول الإسلامية بالدول الكافرة لا تخلو من حالات: إما أن تكون ضد دولة كافرة، أو ضد دولة مسلمة، أو ضد البغاة من المسلمين، أو الاستعانة بهم في مصالح الحياة الدنيا. فاستعانة الدولة

(١) الغلو في الدين (٢٩٧-٢٩٨-٣٠٠).

(٢) الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام /ناصر العقل (١١٧).

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبراني (٣/٢٢٨).

المسلمة بالدول الكافرة على مثلها تجوز^(١). أما الاستعانة بالكافار ضد دولة مسلمة عادلة، فجريمة عظيمة فاعلها في غاية الفسق. أما الاستعانة بالكافار على قتال دولة مسلمة جائرة، فإن كان فاعل ذلك ي يريد من ورائه غرضاً دنيوياً كالسلطة وجمع الثروات، فهو جرم عظيم للغاية. وإن كان فاعل ذلك ي يريد إزالة الظلم، فالالأصل أن فعله هذا خطأ محض ومعصية توجب التوبه . أما الاستعانة بالكافار ضد البغاء الخارجين عليه ، فرأي جمهور الفقهاء، أنه لا يجوز لأن القصد من مقاتلة أهل البغي كفهم وردهم إلى الطاعة لا قتلهم وإبادتهم ، لكن اختلف القائلون بمنع الاستعانة بالكافار ، هل يبقى المنع على إطلاقه أو أنه يستثنى منه حال الضرورة ؟ قال ابن حزم: قال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضطُرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وهذا عموم لكل من اضطر إليه، إلا ما منع منه نص، أو إجماع . ومن القواعد المترورة: أن الضرورات تبيح المحظورات، لكن ربما كان سبب الخلاف أن الأصل في دم المسلم الحرمة والبغاء المسلمين وقتاهم بالقدر الذي يدفع بغיהם، ولهذا لا يقتل مدبرهم ولا جريحهم والكافر لا يرعى هذه الحرمة فالاستعانة بهم أشبه باستباحة دم البغاء مطلقاً، ومعلوم أن دم المعصوم لا يباح ولو للضرورة، لكن ما صدر عن أولى الأمر من إجراءات منوطبة بالمصلحة فيما لم يرد بشأنه دليل خاص متدين دون مخالفه للشريعة ، يظهر وجه السياسة الشرعية في مسألة الاستعانة بالكافار على قتال أهل البغي ، وي بيانه أن يقال: الاستعانة بالكافار من اختصاصات ولí الأمر فهو يصدر عنه حكمأً وإجراءً ولهذا يتشرط ظهور حكم أهل الإسلام على المستعان بهم ، كما يلزمهم منعهم عن تجاوز حد الضرورة. فالقاعدة في تصرفات ولí الأمر منوطبة بالمصلحة. قال ابن تيمية: «ولا يقاتلهم -يعني البغاء- بما يعم إتلافه كالنار والمنجنيق، ولا بكافار يستعين بهم إلا للضرورة »^(٢). أما الاستعانة بهم في مصالح الحياة الدنيا ، كالزراعة والصناعة، والكهرباء، والصحة، ووسائل الاتصالات، والمواصلات، وغيرها فالالأصل الإباحة، إلا ما كان منها يخالف نصاً شرعياً، أو يعارض المصلحة العامة للأمة، وكذا الاستعانة بهم في مجال العلوم الدينية، كالاستعانة بهم في التعليم غير الشرعي، أو استعمالهم في أعمال الحرفة، واستشارتهم والاستفادة من تجارتهم^(٣). قال الألوسي: (وأما الاستعانة بهم في أمور الدنيا، فالذى يظهر أنه لا بأس به، سواء كانت في أمر متهمن أو غير متهمن)^(٤).

المطلب الرابع: سوء فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين:

656

لـ ٢٣٧: (٢٤٠-٢٤٩-٢٥٧-٢٥١-٢٥٢-٢٥٨-٢٥٩) (٢٥٦)

٤) دوحة المعان (٢٩٧/٥)

يُنْهَا كُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ [المتحنة: ٨]. قال ابن حرير: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: عن بذلك لا ينهاكم الله عن
الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقس طوا إليهم^(١) وهذا لا يعني
حبهم ومواردهم، وموالاتهم التي نهى الله عنها في قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ﴾ [الجادلة: ٢٢]. فهناك سوء فهم لفرق بين التعامل، وبين المعاداة، فنحن أمرنا بمعاداة الكفار، والبراءة منهم لكن
ما المراد بمعاداة التي أمرنا بها؟ هي: إضمار كراهية الكفر، والفسق، والعصيان، ومقتها هي ومن يتلبس بها تحقيقاً
لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾
[الحجر ات: ٧]. فيتحتم بعض الكفار، ولا يستنصر بهم على المسلمين، ولا يتبعون في شيء، فلا يطاعون في أمور الدين ،
ولا يتشبه بهم. فمن أخل بشيء من ذلك فقد والاهم فالمعاداة لا تعني الاعتداء، والتحاوز لما وضعه الإسلام من شروط
وضوابط في معاملة غير المسلمين ، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوَنُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِيْ مَنْكُمْ
شَنَآنَ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨]، فيشرع في حق كل ذي ذمة: أن يعامل معاملة حسنة
لا أذى فيها، ولا غلطة، ودون سب، أو قهر، أو إذلال؛ لأن هذا فيه إلحاق الأذى بهم، والدين لا يبيح أذى لهم بحال^(٢).
لكن البعض قد يفهم الآيات والأحاديث فهما خاطئاً، ويلوى عنق النصوص هو في نفسه ويسيء إلى الإسلام ، من
ذلك استدلالهم بقوله تعالى: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا
يَدْيُنُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْحِرْزِيَّةَ عَنْ يَدِ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبه: ٢٩]، فسر البعض الصغار:
أي عن قوة. وقيل: توجأ عنقه. وقيل: عن ذل. وقيل عن قهر.^(٣) وقال بعضهم: يأتي بها ماشيأ لا راكباً ، ويطال
وقفه عند إتيانه بها، ويجر إلى الموضع الذي تؤخذ منه بالعنف ، ثم تحريرده، ويتهمن. وقال ابن القيم: وهذا كله مما لا
دليل عليه، ولا هو مقتضى الآية، ولا نقل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا عن الصحابة أنهم فعلوا ذلك .
والصواب في الآية أن الصغار هو : التزامهم بجريان أحكام الملة ، وإعطاء الجزية؛ فإن التزام ذلك هو الصغار^(٤)
فحخصوص الكفار لدولة الإسلام ، ودفعهم الجزية هو في ذاته صغار، فلا داعي لتلك الأمور التي ظن البعض أن الصغار
لا يتحقق إلا بها^(٥). وكذا فهمهم لحديث: (لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه

جامع البيان (١٤/٦٦). (١)

(٢) الاستعانة بغير المسلمين (٦٢-٦٣).

^(٣) أحكام القرآن لابن العثيمين، ٩٢٢-٩٢٣/٢.

(٤) أحكام أها النزوة (١٢١-١٢٣)

(٨) (٢٩-٢٨) الافتخارية وغيرها

إلى أضيقه^(١). المراد تحريم بدهم بالسلام^(٢)، وهذا لا يعني سبًا، ولا سخرية. أما رد السلام إذا شك المسلم بصيغة السلام من قبل الكافر، فليقل: وعليكم، وإن علم أنه سلم تس ليماً صحيحاً ، فلا مانع أن يرد رداً كاماً صحيحاً^(٣). أما مسألة الاضطرار إلى أضيق الطريق ، قال ابن حجر: (معناه لا تتحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم وليس المعنى إذا لقيتموهם في طريق واسع فالجؤهم إلى حرفه ، حتى يضيق عليهم؛ لأن ذلك أذى وقد نهينا عن أذاهم بغير سب^(٤)) إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي يفهم من لا علم عنده ولا بصيرة أنها تحدث على العنف والإرهاب وليس في ديننا عنف ، بل يجوز الإهادء لغير المسلم وقبول المدية فالرسول - صلى الله عليه وسلم - أهدى إليه ملك أيلة يوم تبوك بغلة بيضاء فقبلها^(٥). وعمر أهدى لأخيه المشرك حلة^(٦). كما يجوز التعامل معهم بالبيع ، والشراء والشراء فالرسول - صلى الله عليه وسلم - اشتري طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد^(٧). كما يجب أن نعدل معهم، ولا يجوز أن نظلمهم أو نضرهم شيئاً من حقوقهم، ولا ننكر لهم، ونخذ لهم إذا كان ثمة عهود ومواثيق^(٨). قال تعالى : ﴿وَأُوفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩].

المبحث الثالث: اتباع المشابه وأثره في تطرف فكر الخوارج

المطلب الأول: تعريف المشابه لغة واصطلاحاً وتقسيمه إلى: حقيقي وإضافي:

الحكم والمشابه لفظان متقابلان إذا ذكر أحدهما استدعى الآخر ضرورة.

الحكم لغة الإحکام في اللغة الإتقان ومنه قوله تعالى: ﴿أَحْكِمْتَ آيَاتِهِ﴾ [هود: ١]، أي منعت، وحفظت من

(١) أخرجه مسلم كتاب السلام بباب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم .٥٦٦١

(٢) شرح النووي (١٤٨/١٤)، فتح الباري (٤٠/١١).

(٣) الاستعانة بغير المسلمين (٣٠).

(٤) فتح الباري (٤٠/١٠).

(٥) أخرجه البخاري كتاب الزكاة باب خرص التمر (١٤٨١) ومسلم كتاب الفضائل باب معجزات النبي ﷺ (٥٩٤٨).

(٦) أخرجه البخاري كتاب الهبة باب هدية ما يكره لبسها (٢٦١٢) ومسلم كتاب اللباس والزينة باب تحريم لبس الحرير وغير ذلك للرجال .٥٤٠١

(٧) أخرجه البخاري البيوع بباب شراء النبي ﷺ بالنسبة ٢٠٦٨ ومسلم كتاب المسافة والمزارعة باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر .٤١١٤

(٨) الاستعانة بغير المسلمين (٤٦).

الغلط والكذب والباطل. والمحكم: المتقن^(١).

اصطلاحاً: هو ما عرف المراد منه، وقيل: هو مالا يحتمل إلا وجهاً واحداً، وقيل: هو ما وضح معناه^(٢).

المتشابه لغة: الشبيه والشبيه المثل وأشباهه الشيء: ماثلة وعلى هذا فتشابه الكلام: تمثيله بحيث يصدق بعضه بعضاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ [آل عمران: ٧] قيل: معناه يشبه بعضه بعضًا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُنْوَى بِهِ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥]

اصطلاحاً: هو ما استأثر الله بعلمه، وقيل: هو ما احتمل أكثر من وجه، وقيل: ما احتاج إلى بيان بردّه إلى غيره، وقيل: هو ما يشتبه معناه فيدركه أهل العلم والرسوخ في ذلك ولا يدرك معناه كل أحد^(٣).

أقسام المتشابه: حقيقي: وهو ما أشكل معناه، ولم يبين مغزاه كالمجمل من الألفاظ.

إضافي: وهو ما يحتاج في بيان معناه الحقيقي إلى دليل خارجي وإن كان في نفسه ظاهر المعنى لبادي الرأي :

كاستشهاد الخوارج على إبطال التحكيم بقوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]. فإن ظاهر الآية يصح الاستدلال به على الجملة، وأما على التفصيل فمحتاج إلى البيان^(٤) وله أسباب منها:

١- تقصير الناظر في النظر والبحث.

٢- اتباعه للهوى وابتغاؤه الفتنة^(٥).

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه وأنه سبب ضلال الخوارج:

من السنة: عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] ثم قال رسول الله ﷺ: "فِإِذَا رأَيْتُ الظِّنَنَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الظِّنَنَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحذِرُوهُمْ" ^(٦). وعن علي رضي الله عنه قال: إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن آخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، وإذا حدثكم فيما بينكم وبينكم فإن الحرب خدعة. وإلي سمعت رسول الله ﷺ يقول لك (سيخرج قوم في

(١) الكليات (٣٨٠).

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطى (١/٦٤٠).

(٣) الإتقان (١/٦٤٠).

(٤) الاعتصام للشاطى (٢/٢٣٣-٢٣٤).

(٥) منهجه الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة عثمان بن علي حسن (٤٨٦/٢).

(٦) أخرجه البخاري كتاب التفسير باب «منه آيات محكمات» ٤٥٤٧ ومسلم كتاب العلم بباب النهي عن أتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والغافى عن الاختلاف في القرآن ٦٧٧٥.

آخر الزمان أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فلنـيـا لـقـيـوـهـم فـاقـتـلـوـهـم ؟ فإنـيـا فـي قـتـلـهـم أـجـراً مـن قـتـلـهـم يـوـم الـقيـامـة (١). قال الترمذى تعليقاً على هذا الحديث: إنـا هـم الـخـواـرـج (٢). وعن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: "الخوارج كلاـبـ النـارـ" (٣). وعن عبيـدـ اللهـ بنـ أـبـيـ رـافـعـ: إنـ الـحـرـوـرـيـةـ لـمـ خـرـجـتـ مـعـ عـلـيـ قـالـلـهـ قـالـوـاـ: لـاـ حـكـمـ إـلـاـ لـلـهـ. قـالـ عـلـيـ: كـلـمـةـ حـقـ أـرـيدـ بـهـ باـطـلـ، إـنـ رـسـوـلـ اللهـ وـصـفـ أـنـاسـاـ إـنـ لـأـعـرـفـ صـفـتـهـمـ فـيـ هـؤـلـاءـ الـذـيـنـ يـقـولـونـ الـحـقـ بـأـسـتـهـمـ لـاـ يـجاـوزـ هـذـاـ مـنـهـ ، وـأـوـمـاـ إـلـىـ حـلـقـهـ "مـنـ أـبـغـضـ خـلـقـ اللهـ يـعـيـشـ إـلـيـهـ ... " الـحـدـيـثـ (٤). وـذـكـرـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: فـَمـاـمـ الـذـيـنـ فـيـ قـلـوبـهـمـ زـيـعـ فـيـتـبـعـونـ مـاـ تـشـابـهـ مـنـهـ (٥) قـوـلـ أـبـيـ اـمـامـةـ عـنـ النـبـيـ قـالـ: "هـمـ الـخـواـرـجـ". وـفـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: يـوـمـ تـبـيـضـ وـجـوـهـ وـتـسـوـدـ وـجـوـهـ [آل عمران: ١٠٦]. قـالـ: "هـمـ الـخـواـرـجـ". (٦). وـمـنـ الـآـلـوـثـ: سـئـلـ نـافـعـ كـيـفـ كـانـ رـأـيـ اـبـنـ عمرـ فـيـ الـحـرـوـرـيـةـ؟ قـالـ: كـانـ يـرـاهـمـ شـرـارـ خـلـقـ اللهـ؛ اـنـطـلـقـواـ إـلـىـ آـيـاتـ الـكـفـارـ، فـجـعـلـوـهـاـ فـيـ الـمـؤـمـنـينـ (٧). وـأـخـرـجـ عـبـدـ الـوـزـاقـ الـوـزـاقـ عـنـ مـعـمـرـ عـنـ قـتـادـةـ: فـَمـاـمـ الـذـيـنـ فـيـ قـلـوبـهـمـ زـيـعـ (٨) قـالـ: إـنـ لـمـ تـكـنـ الـحـرـوـرـيـةـ أـوـ السـيـبـائـيـةـ فـلـاـ أـدـرـيـ مـنـ هـمـ ، وـلـعـمـرـيـ لـوـ كـانـ أـمـرـ الـخـواـرـجـ هـدـيـ لـاجـتـمـعـ، وـلـكـنـهـ كـانـ ضـلـالـةـ فـتـرـقـ، وـكـذـلـكـ الـأـمـرـ إـذـاـ كـانـ مـنـ عـنـدـ غـيـرـ اللهـ وـجـدـتـ فـيـ اـخـتـلـافـ كـثـيرـاـ، فـوـ اللهـ إـنـ الـحـرـوـرـيـةـ لـبـدـعـةـ، وـإـنـ السـيـبـائـيـةـ لـبـدـعـةـ مـاـ أـنـزلـتـ فـيـ كـتـابـ، وـلـاـ سـنـنـهـ نـبـيـ (٩).

اتباعهم للمتشابه سبب ضلالهم: إن منهج أهل السنة والجماعـة: الإيمان بمحكم الكتاب والسنة ومتناهـة ما ورد المتشابه إلى المحـكم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ قال الشيخ السعدي: ﴿فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغُ أي ميل عن الاستقامة بأن فسـدت مقاصـدهـم، وصار قصـدهـم الغـيـ، وانحرـفت قـلـوبـهـم عن طـريقـ

(۱) سبق تخریجہ ص ۲۵.

^{٢)} أبواب الفتنة باب في صفة المارقة (٢١٨٨).

(٣) سنن ابن ماجه كتاب السنة باب في ذكر الخوارج ١٧٣ وصححه الألباني صحيح سنن ابن ماجه (٣٤١).

^٤) آخر جه مسلم كتاب الزكاة باب التحريم على قتا الخوازج (٢٤٦٨).

(٥) علق ابن كثير على حديث أبي أمامة بقوله: وقد رواه ابن مardonio من غير وجه عن أبي غالب عن أبي أمامة وهذا الحديث أفل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي ومعناه صحيح تفسير القرآن العظيم (٣٧١/١).

^٦ أورده البخاري معلقاً في كتاب استتابة المرتدين بباب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم ٦٩٣٠ وقال ابن حجر : وسنه صحيح فتح الباري (١٢/٢٨٦).

جامعة عجمان

المدى^(١). فأثبتت وجود الزيف يعني أن وجود المتشابه ليس هو سبب الزيف لكن هم قد وجد الزيف في أنفسهم ، فاتبعوا المتشابه وهذا كثير أن المرء الذي عنده هو يبحث عما يستدل به لمقررات سابقة عنده^(٢). فالخوارج يعظامون القرآن ويطلبون اتباعه، ويقولون بحجته ، ولكن عند التحقيق تجدهم لا يطبقون مافيها يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « وأصل مذهبهم تعظيم القرآن وطلب اتباعه لكن خرجوا عن السنة والجماعة فهم لا يرون اتباع السنة التي يظنون أنها تخالف القرآن ». فهم قد أقروا بالقرآن وحجته ولم يفهموه على حقيقته وفق ما فهمه السلف الصالح ومن هنا جاء ضلالهم في اتبعهم للمتشابه من القرآن يقول ابن تيمية : « صاروا يتبعون المتشابه من القرآن فيتأولونه على غير معرفة معناه ولا رسوخ في العلم، ولا اتباع للسنة ، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن » فيتضح أن موقفهم عدم الاحتجاج الصحيح به وهو مصدق لقوله ﷺ (يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم)^(٣) . وقد بين الشاطبي في مأخذ مأخذ أهل البدع بالاستدلال : انحرافهم عن الأصول الواضحة إلى اتباع المتشابهات التي للعقل فيها مواقف ، وطلب الأخذ بها تأويلاً . وقد علم العلماء أن كل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس بدليل في الحقيقة حتى يتبيّن معناه ، ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك: أن لا يعارضه أصل قطعي، فإذا لم يظهر معناه؛ لإجمال، أو اشتراك، أو عارضه قطعي : كظهور تشبيهه وليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل: أن يكون ظاهراً في نفسه، دالاً على غيره، وإنما احتاج إلى دليل، فإن دل الدليل على عدم صحته فأحرى أن لا يكون دليلاً^(٤) .

المبحث الرابع: المفاسد المترتبة على تطرف فكر الخوارج:

لقد ترتب على هذا الفكر الضال مفاسد كثيرة منها:

١- فشو الجهل، وغياب الحق أو تلبيسه فإنه إذا لم يتحدث أهل الذكر والعلم وخليت الساحة لغيرهم ، أدى ذلك للتوجهين من هيبة العلم في نفوس العامة، ومع الزمن يهون عند العامة الخوض في المسائل العلمية تنظيراً وتنزيلياً وإفتاءً ! الواقع خير دليل^(٥) قال ابن تيمية:(السالك طريق الفقر والتتصوف والزهد والعبادة إن لم يسلك بعلم يوافق الشريعة وإنما كان ضالاً عن الطريق وكان ما يفسده أكثر مما يصلحه)^(٦) .

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص(١٢٢).

(٢) شريط فتنة الخوارج للشيخ صالح آل الشيخ.

(٣) تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة د/عفاف مخلص (١٣٤/١).

(٤) الاعتصام (٢٣٩/١).

(٥) التكثير بين العلم والجهل: تأليف: د. فهد بن سعد الزaidi الجهي (ص ١٨).

(٦) مجموع الفتاوى ٢٧/١١.

- ٢- التحزبات السرية التي نتجت عن قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم .^(١) يقول عمر بن عبد العزير رحمه الله: (إذا رأيت قوماً يتهاجون في شيء من الدين دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلاله)^(٢).
- ٣- إخراج النص عن الحقيقة التي وضع لها والتي أنزل من أجلها فيقوم صاحب التأويل بإخراجها عن الحقيقة وإبدالها، معنى ليس هو المقصود من اللفظ فتغير المعانٍ، ويتربّ عليه: تحريف معانٍ القرآن وتأويل آياته تأويلاً فاسداً لا يصح في نقل ولا عقل ولا يقبله الذوق السليم وأكثر تلك التحريرات جاءت من الخوارج ورؤوس الصوفية الجهال مما فتح باب الجرأة على الكتاب والسنة وأدى إلى الفوضى وتفريق الأمة^(٣).
- ٤- التفرق والاختلاف: إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع رأيتم متفرون في مختلفين شيئاً وأحراضاً لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة في الاعتقاد يبدع بعضهم بعضاً بل يرتفون إلى التكفير ، يكفر الابن أباًه والرجل أخاه والجار جاره تراهم أبداً في تنازع وتباغض واحتلاف تنقضى أعمارهم ولما تتفق كلمتهم: (تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى) (الحضر ٤) وكذا الخوارج والسبب أنهم أخذوا الدين من المعقولات والآراء فأورثهم الافتراق؛ لأن دلائل العقل قلماً تتفق بل عقل كل أحد يرى صاحبه غير ما يرى الآخر^(٤)، وإن من شر ما حذرنا منه صلى الله عليه وسلم شر الفرقة الفرقة التي تحرق الأمة بنارها والاختلاف الذي يمزق أوصارها ويحيي ذمارها، ويزرع الأحقاد بين المسلمين^(٥).
- ٥- كراهية جمهور السلف: (قال الإمام أحمد: وأما الخوارج فيسمون أهل السنة نابتة وحشوية)^(٦). وقال ابن تيمية: (...بل الطوائف المشهورة بالبدعة كالخوارج والروافض لا يدعون أنهم على مذهب السلف بل هؤلاء يكرهون جمهور السلف ... وكذلك الخوارج قد كفروا عثمان وعليها وجمهور المسلمين من الصحابة والتابعين فكيف يزعمون أنهم على مذهب السلف؟)^(٧).
- ٦- سوء فهمهم للقرآن أوقعهم في التكبير ولو زمانه^(٨)، فقالوا بتكبير مرتكب الكبيرة وإن لم يستحلها، فقد غلا
-
- (١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد أ.د. صالح بن غامد السدلان بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ٢٠٠٤ / ٥١٤٢٥ م ص ١٣.
- (٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٩٣٢/٢) رقم ١٧٧٤.
- (٣) التأويل الفاسد ١٦٢، ١١٣.
- (٤) الانتصار لأصحاب الحديث للسمعاني ص ٤٦، ٤٧.
- (٥) ما أنا عليه وأصحابي: أحمد سلام، ٩، ٣٦.
- (٦) وسطية أهل السنة ١٤٩.
- (٧) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤ / ١٥٣، ١٥٦.
- (٨) الخوارج للعقل ٣١.

غلا الخوارج في البراءة من الصحابة، كعثمان وعلي رضي الله عنهم وأصحاب الجمل وتکفیرهم، وقد باینوا جميع الفرق والمذاهب فيما اختصوا به من التکفیر بالذنوب ومن تکفیر علي رضي الله عنه.^(١) وبذلك يتوهם الإنسان أنه وحده على الصراط المستقيم وأن غيره من الناس ليسوا على شيء، فتراء يُکفِّرُ ويُفْسِدُ ويحكم على المُؤسسات الحكومية وغيرها بالظلم والجور وعدم الحكم بما أنزل الله، فيتجزئ عنده إلى الطعن والتضليل وسوء الظن بالناس والإعجاب بالنفس^(٢)، ثم إن القول بتکفیر مرتکب الكبيرة يجعل فاعلها يیأس من رحمة الله فلا يتوب^(٣).

٧- بروز تيارات فکرية تنتهي إلى الدعوة الإسلامية وهي في حقيقتها إحياء لتيار الوعيدية الذين غلو في نصوص الوعيد، وكفروا خيار الأمة^(٤).

٨- قتال الأئمة والخروج عليهم^(٥) ومن علامات أهل الأهواء والافتراق أنهم يرون عدم جواز مناصحة ولاة الأمور بل ليس بينهم وبينهم إلا السيف، وقد خالفوا السنة وخرجو من فهج الجماعة وفهج السلف الصالح بل لا يكتفون بترك مناصحتهم بل تشغل نفسها وغيرها بغيتهم والتشهير بهم والدعاء عليهم وشحن قلوب العامة والأحداث عليهم بذرائع ليس من سمات أهل العلم والاستقامة كقوفهم : لا غيبة بجهول أو لا غيبة بمحاهر وإثارتها عند العامة نوع من إثارة الفتنة والتشفي والهرج الذي لا طائل تحته نعم إن ما يحدث من منكرات ومظالم يجب إنكارها لكن بالطرق الشرعية من قبل من يستطيع ذلك من الولاية والعلماء وأهل الحل والعقد كل بحسب استطاعته^(٦).

٩- الغرق في دوامة الجدل واللدد في الخصومة والمماراة المذمومة

١٠- الميل دائمًا إلى التضييق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات، مع تحذير القرآن والسنة والسلف من ذلك. وحسبنا قوله تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ) [النحل/١٦] وكان السلف لا يطلقون الحرام إلا على ما علم تحريمه حراماً، فإذا لم يجزم بتحريمه قالوا : نكره كذا، أو لا نراه، أو نحو ذلك من العبارات، ولا يصرحون بالتحريم، أما الميلون إلى الغلو، فهم يسارعون إلى التحريم دون تحفظ ، بداع التورع والاحتياط، إن أح سل الظن، أو

(١) الغلو:اللوبيق ٩٥، وسطية أهل السنة ٥١.

(٢) قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة:إعداد:أ.د. حسن بن إدريس عزوzi بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ / ٤ م ٢٠٠٤ .

(٣) التأويل الفاسد ٩١.

(٤) الجهل بمسائل الاعتقاد ٣٠.

(٥) التأويل الفاسد ١٩٧.

(٦) من قضايا الصحوة ٦٤،٦٣.

بدوافع أخرى، يعلم الله حقيقتها^(١).

١١-التباس الأمر على عامة الناس لما يظهره هؤلاء من الاستدلال بنصوص الشرع على مذاهبهم، وهذا له عواقب وخيمة في انتشار الأهواء والآراء الشاذة والتعالم والغرور^(٢).

١٢-إخفار ذم المسلمين بالاعتداء على المعاهدين والمستأمين، واستبدال الأمان بالخوف في المجتمعات الإسلامية الآمنة، وإراقة الدماء المقصومة، والإفساد في الأرض.

١٣-التنفير من الإسلام، وتهييج الأمم الكافرة، واتخاذهم من تلك الأعمال ذرائع يتسلطون بها على أهل الإسلام.

١٤-الشحن العاطفي غير المرشد، بالحديث المطرد عن الجهاد وفضائله، وعن شيع المنكرات والمظالم في المجتمعات الإسلامية، وعن مكائد الأعداء وظلمهم للMuslimين، وهذا من شأنه أن يوقد حذوة الغيرة في النفوس، وي Shawq للبذل والمدافعة، ومع قلة العلم، وغياب الضوابط الشرعية، تسهل استجابة الشباب لدعابة الغلو والعنف والإرهاب^(٣).

١٥-جهلهم بالسنة وعدم الاحتياج لها ، بسبب نفيهم عدالة الصحابة بعد الفتنة، وعدم اعتدادهم برواية جمهور المسلمين لأنهم كفار في نظرهم . ولاشك أن الأخذ بالقرآن دون السنة يؤدي إلى تكذيب الأحاديث النبوية^(٤) النبوية^(٤) مما أدى إلى سقوط هيبة النصوص من النفوس، فقد رد الخوارج النصوص الصحيحة المحكمة في إثبات الشفاعة الشفاعة بما تشابه عندهم^(٥). كما صرفا نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى منازعة الأئمة والخروج عليهم وقتل المحالفين^(٦).

١٦- الاعتماد على الكتب الفكرية والثقافية والعزوف عن كتب العلوم الشرعية ، واعتراضهم بتلك الوسائل وظنهم أنهم ليسوا بحاجة إلى العلماء واستغناوهم عن التفقه بطريقته السليمة . لا يشعرون بقصورهم في الفقه لأنهم مثقفون مع أن كثيرا من العجائز أفقه منهم، ومن ثم ظهرت بعض التصرفات بتجاه العلماء وأهل الحل و العقد غير

(١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد د. صالح بن غانم السدلان ص ١٦.

(٢) من قضايا الصحوة ٤٤.

(٣) أسباب ظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية: رؤية ثقافية إعداد: د. عبدالله بن محمد العمرو: بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ص ١٨، ٣٠.

(٤) التأويل الفاسد ٩٧.

(٥) الاستدلال على مسائل الاعتقاد ٧٣٢، ٤٩٣، الغلو: الويحق ٩٦.

(٦) الخوارج للعقل ٢٧.

سليمة.

١٧- فقد البركة فإن أخذ العلم من صاحب الهوى لا بركة فيه

١٨- ضعف هيبة العلماء، والاستهانة بهم - وهم ورثة الأنبياء الموقعون عن رب العالمين - ونسبتهم إلى التقصير وإلى ترك القيام بما وجب عليهم من أمر الله سبحانه وتعالى وكتمان الحق^(١)، والغور والتعالي عليهم، ولزهم والاستهانة بهم، والخوض في أغراضهم ومقدادهم ونياهم، والغور ينافي الفقه في الدين وينمي الأهواء، و ما تجرأت أمة على علمائها ومشايخها إلا ويخشى أن تهلك و تتفرق وتصيبها الحزن والفتنة، كما أن محايدة العدل والإنصاف في الحكم على الأشخاص، مخالفة لقول الله تعالى: (وإذا قلتم فاعدولوا) الأنعام: ١٥٢ (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) (المائدة: ٨) ^(٢).

هذه جملة من المفاسد المترتبة على الغلو ، ولو لم يكن منها إلا استحلال دماء المسلمين واعتبار ذلك دينا لكتفي فقد سُئلَ أبو قِلابةَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: (أَفَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا) [فاطر/٨] ، أَهُمْ عُمَّانَا هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ؟ قال: لَيْسَ هُمْ، إِنَّ هُؤُلَاءِ لَيْسَ أَحَدُهُمْ يَأْتِي شَيْئًا مِمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ، إِلَّا قَدْ عَرَفَ أَنْ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَيْهِ، إِنَّ أَنَّى الرِّزْنَا فَهُوَ حَرَامٌ، أَوْ قَتْلُ النَّفْسِ فَهُوَ حَرَامٌ، إِنَّمَا أُولَئِكَ أَهْلُ الْمُلْلِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسُ، وَأَطْلُنُ الْخَوَارِجَ مِنْهُمْ، لِأَنَّ الْخَارِجِيَّ يَخْرُجُ بِسَيِّفِهِ عَلَى حَمِيعِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَقَدْ عَرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ يَنَالُ حَاجَتَهُ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ سَوْفَ يَقْتُلُونَهُ، وَلَوْلَا أَنَّهُ مِنْ دِينِهِ مَا فَعَلَ ذَلِكَ^(٣) نعوذ بالله من مضلات الفتنة .

الخاتمة

- الجهل عواقب وخيمة ومن اتصف به فإنه على خطر عظيم والعلم النافع ما عرف العبد به ربه وما أثمر الخشية وزاد في اليقين والأمة اليوم أحوج ما تكون إلى العلم النافع والعمل الصالح.
- الجهل سبب الهالك والضلال وإيراد المهالك وجلب المصائب وتوليد المعاصي،
- غياب العلم الشرعي وتفشي الجهل سبب عظيم للوقوع في الفتنة وانتشارها فوجب العناية بطلب العلم الشرعي من مصادره الأصلية الصحيحة
- ارتباط الأمة بقادتها وعلمائها ورجوعها إليهم من أسباب العز والنصر والاستقرار واستتباب الأمان وغير ذلك من الشمار المباركه والنتائج الطيبة .
- أهل السنة والجماعة الوقافون عند حدود الله، أقرب إلى التبيين، وأبعد عن العنف في القول وفي

(١) قواعد في التعامل مع العلماء، ٨١، ٨٦.

(٢) من قضايا الصحوة، ٤٥، ٤٩، ٥١-٥٠، ٥٧-٥٥.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم - (ج ١٢ / ص ٣١).

الفعل، وأجواؤهم أبعد الأجواء عن الإرهاب بكل مفاهيمه ، ولقد استلهموا ذلك من الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح . وأمة هذا شأنها لا يمكن أن تهم بالإرهاب ، لأن مؤشرات الغلو والتطرف المبادرة في القتل أو التوسيع في التكفير، وليس في القرآن ولا في صحيح السنة ما يوحى بشيء من ذلك.

- تحيط الخوارج في التكفير وعدم معرفتهم لضوابط التكفير فأصبحوا يكفروا بما ليس مكفرًا.
- لم يفرق الخوارج بين الكفر والشرك والظلم والفسق.
- كفر الخوارج الولاة بأمور فسقية لا تبلغ مرتبة الكفر.
- لا يقوم الخوارج بواجب النصح لولاة الأمر إنما عندهم إما استقامه السلطان أو السيف^(١).

(١) تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله (١٠٦٠-١٠٦١).

ثُبَّت المَرْاجِعُ:

- القرآن الكريم.
- إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم أشراط الساعة: محمود التوجري، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ، دار الصميدي، الرياض.
- الاتقان في علوم القرآن: للحافظ جلال الدين السيوطي، تقديم وتعليق: مصطفى البغا، ط الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، دار ابن كثير، بيروت.
- أحكام القرآن: لأبي بكر محمد بن عبدالله ابن العربي تحقيق: علي محمد البجاوي، ط بدون، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- أحكام أهل الذمة: للعلامة شمس الدين أبي عبدالله محمد ابن القيم، حققه وعلق عليه: يوسف البكري، وشاكر العاروري، ط الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، رمادي، الدمام.
- الإحکام في أصول الأحكام: للإمام علي الآمدي، علق عليه: الشيخ عبدالرازاق عفيف، ط الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، دار الصميدي، الرياض.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين : ابن قيم الجوزية ، تحقيق: محمد معن الدين عبد الحميد، الطبعة: الأولى ، رجب ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م ، دار الفكر، بيروت.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين: للإمام ابن قيم الجوزية ، راجعه وقدم له وعلق عليه: طه عبدالرؤوف ، ط بدون ، دار الجليل ، بيروت ، لبنان (نسخة أخرى)
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم:شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. ناصر العقل،
- الاستعانتة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي: د. عبد الله الطريقي ، ط الأولى ، ١٤٠٩هـ ، طبع ياذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة.
- الاعتصام: للإمام أبي إسحاق إبراهيم الشاطي ، ط بدون ، دار المعرفة بيروت ، لبنان.
- الانتصار لأصحاب الحديث: الإمام أبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، جمع فصولها علق عليه: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، مكتبة لينة، مصر، مكتبة أصوات النثار، المدينة.
- الانتصار لأهل الحديث: محمد بن عمر بن سالم بازمول، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، دار الهجرة، الرياض.
- الأهواء والفرق والبدع عبر التاريخ الإسلامي: ناصر بن عبد الكريم العقل ، الطبعة: الأولى، ١٤٤١هـ - ٢٠٠٦م، دار الوطن، الرياض.
- التأویل الفاسد وأثره على الأمة: محمد الدرديری، قدم له: د. السيد العربي بن کمال والشيخ: أسامة على سليمان، الطبعة: بدون، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر.
- التعريفات: للعلامة علي بن محمد الجرجاني تحقيق: د. محمد عبدالرحمن المرعشلي ، ط الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ، دار النفائس ، بيروت ، لبنان.
- التكفير وضوابطه: إبراهيم بن عامر الرحيلي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، دار الإمام البخاري قطر.
- التوفيق على مهمات التعاريف معجم لغوي مصطلحي: محمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق: محمد رضوان الداية ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، دار الفكر ، دمشق - سوريا ، دار الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان
- الجامع لأحكام القرآن: أو عبد الله محمد بن أحمد الانصارى القرطى، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم اطفيش، الطبعة: الثالثة.
- الجهل. مسائل الاعتقاد وحكمه: عبد الرزاق بن طاهر بن أحمد معاش ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار الوطن، الرياض.
- الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام: د. ناصر العقل ، ط الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، دار إشبيليا ، الرياض.
- الخوارج تاریخهم وآراؤهم الاعتقادية موقف الإسلام منها: د. غالب بن علي العواجي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، مكتبة السنة، مصر.
- الخوارج دراسة ونقد مذهبهم: ناصر بن عبد الله السعوی، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار المراجع الدولية، الرياض.
- الخوارج منهم وآرائهم وبيان مذهبهم وحديثاً وموقف السلف منهم: د. ناصر بن عبد الكريم العقل. الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ ، دار القاسم ، الرياض.

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهرى ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ ، دار العالم للملايين ، بيروت .
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: لابن القيم حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د/علي الدخيل الله، ط الثانية، ١٤١٢هـ ، دار العاصمة، الرياض.
- العذر بالجهل تحت المهر الشرعي: أبي يوسف محدث بن الحسن آل فراج، قدم له الشيخ العالمة عبد الله الجبرين، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، دار الكتاب والسنة، باكستان، مكتبة دار الحميضي، الرياض.
- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: عبد الحميد هداوى، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ، دار الكتب العلمية ، بيروت
- الغلو في الدين ظواهر التطرف وغلو التصوف: د. الصادق عبد الرحمن الغريان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، دار السلام، القاهرة.
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية: د/عبدالرحمن اللويحق، ط الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة- دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني. (نسخة أخرى)
- الفتوى بغير علم وأثرها في الأمة: خالد بن حمد الخريف، قدم له الشيخ: د. صالح الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م ، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض.
- القاموس الحيط: محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م ، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية: العالمة الإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية ، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م ، دار ابن الجوزي ، الدمام.
- الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية: لأبي النقاء أبو بوب بن موسى الكفوئي، قبائه على نسخة خطية: د. عدنان درويش ومحمد المصري ، ط الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى: الفيومى أَمْهَدُ بْنُ عَلِيِّ الْمَقْرِيِّ ، ط: بدون ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان
- المعجم الوسيط :إخراج: إبراهيم أنيس ، عبد الحليم منتصر ، عطية الصوالحي ، محمد خلف الله أَمْهَدُ ، الطبعة: الثانية ، الناشر: بدون .
- المعجم الوسيط قام بتأريخه مجموعة من الباحثين، ط الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، المكتبة الإسلامية، تركيا. (نسخة أخرى)
- المفردات في غريب القرآن: أبي القاسم الحسين الراغب الأصفهانى(ت:٢٠٢هـ)، الطبعة: بدون، دار المعرفة، بيروت
- المنهج السلفي -تعريفة - تاريخه - مجالاته - قواعده - ضوابطه - مفرح من سليمان القوسي ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م ، دار الفضيلة، الرياض.
- الموسوعة الحديثية مستند الإمام أحمد بن حنبل: شعيب الأرناؤوط وآخرين، المشرف العام: د. عبد الله التركى ، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، مؤسسة الرسالة.
- الوسطية في القرآن الكريم: د. علي محمد الصلايى، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، دار النفائس، الأردن.
- تأثير المعتزلة في الحوارج : عبد اللطيف عبد القادر المخطفي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، دار الأندلس الخضراء، جدة.
- تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام أبي فيض محمد مرتضى الربيدي ، دراسة وتحقيق علي شيري، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م ، دار الفكر بيروت ، لبنان.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام : الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت ، ط: بدون ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- تفسير القرآن العظيم: للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير صاحبها لجنة من الأساتذة، ط الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م ، دار الخير ، بيروت.
- تفسير القرآن الكريم: فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين، ج، ٣، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ ، دار ابن الجوزي ، الدمام.
- تفسير عبد الرزاق: للإمام عبد الرزاق الصنعاني ، دراسة وتحقيق د/ محمود محمد عبده ، ط الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان.
- تقريرات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الحوارج وإبطاله جماعة ودراسة: د/ محمد هشام الطاهري ، ط الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٩م ، دار غراس ، الكويت.
- تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة: د/عفاف حسن مختار ، ط الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، مكتبة الرشد، الرياض.
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد:الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب(ت:١٢٣٣هـ) ، الطبعة: بدون، الدار بدون
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: للشيخ ناصر السعدي اتعنى به تحقيقاً ومقابلة عبد الرحمن اللويحق، ط الرابعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م ، دار الرسالة، بيروت ، لبنان.
- جامع البيان عن تأویل القرآن:أبی حیرر الطبری(٣١٠هـ) ، تحقيق: محمود أحمد شاكر، الطبعة: الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة
- جامع البيان عن تأویل أبی القرآن: أبی جعفر محمد الطبری ، ط بدون، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان. (نسخة أخرى)

- جامع الترمذى: للإمام أبي عيسى محمد الترمذى بإشراف ومراجعة الشيخ صالح آل الشيخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام، الرياض.

-جامع بيان العلم وفضله: أبي عمر بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيرى، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار ابن الجوزى، الدمام.

-الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبدالله محمد القرطى، ط بيروت.

-ذم الجهل وبيان قبح أثره: الشيخ محمد سعيد بن رسلان، الطبعة بدون، دار العلوم الإسلامية، القاهرة.

-الرد على الزنادقة والجهمية: للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية - القاهرة ، ١٣٩٣هـ - ١٣٩٣م.

-رسالة في تحقیق البدعة: الشیخ العلامہ أبي عبد الله عبد الرحمن المعلمی الیمانی، اعتنی بھا: د. عثمان شیخ، د. محمد عثمان، الطبعۃ الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، دار أضواء السلف، الرياض.

-روح المعانی فی تفسیر القرآن العظیم والسیع المثابی للعلامة شهاب الدین محمود الألوسي، ط بدون، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، دار الفكر، بيروت.

-سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م في مكتبة المعارف الرياض.

-سنن الدارمي: الإمام عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي (ت: ٢٥٥)، الطبعة: بدون، دار إحياء السنة النبوية، بيروت - لبنان. وله نسخة أخرى تحقيق: مصطفى ديب البغا ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م ، دار القلم ، دمشق ، بيروت .

-شرح السنة: البرهاري الحسن بن علي بن خلف، تحقيق: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، دار ابن القيم، الدمام.

-شرح السنة: البغوي الحسين بن مسعود بن محمد، تحقيق: زهير الشاويش، شعيب الأرناؤوط، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي، بيروت.

-شرح العقيدة الطحاوية: للإمام علي بن أبي العز حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه /عبد الله التركى وشعيب الأرناؤوط، ط الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

-شرح صحيح البخاري: لابن بطال ضبط نصه وعلق عليه أبو قيم ياسر بن إبراهيم، ط الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، مكتبة الرشد، الرياض.

-شعب الإيمان: البيهقي أحمد بن الحسين بن علي، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيونى، الطبعة : الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٣م ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

-صحيح البخاري: للإمام أبي عبدالله محمد البخاري بإشراف ومراجعة الشيخ صالح آل الشيخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام الرياض.

-صحيح مسلم بشرح الإمام محمد الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، ط: الثالثة، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م ، دار الخير، بيروت - لبنان.

-صحيح مسلم بشرح النووي، ط الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان. (نسخة أخرى)

-صحيح مسلم: للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بإشراف ومراجعة الشيخ صالح جليل الشیخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام، الرياض.

-الصلة وحكم تارکها وسیاق صلاة النبي من حين کان يکبر إلى أن یفرغ منها: لابن القیم ، تحقیق : بسام عبد الوهاب الجایی، الطبعۃ الأولى ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، دار ابن حزم - قبرص - بيروت

-ضوابط التکفیر عند أهل السنة والجماعۃ: عبد الله بن محمد القرنی، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

-ظاهرة الغلو في الدين، الأسباب والمظاهر - والعلاج: عبود بن علي درع ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ، دار الصمیعی، الرياض.

-عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعۃ: أبي العلاء بن راشد، راجحه وقدم له فضیلۃ الشیخ صالح بن فوزان الفوزان، الطبعۃ الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨هـ، مکتبۃ الرشد-ناشرون، الرياض.

-عون المعوب شرح سنن أبي داود: أبي الطیب محمد شمس الحق، تحقیق: عبد الرحمن محمد ، ط: ٣، ١٣٩٩هـ - ٢٠٠٠م، دار الفكر، بيروت - لبنان

-فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : ابن حجر العسقلاني أَمْهَدَ بْنَ عَلِيٍّ، تحقيق : عبد العزيز بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الطبعة: بدون، المطبعة السلفية ومکتبتها.

-فقہ الفتن دراسة في ضوء نصوص الوحي والمعطيات التاريخية لسلف الأمة: عبد الواحد إدریسی، الطبعۃ الأولى: ١٤٢٨هـ - مکتبۃ دار المنهاج، الرياض.

-فقہ المتغيرات في علاقتی الدولة الإسلامية بغیر المسلمين دراسة تأصیلیة تطبیقیة مع موازنة بقواعد القانون الدولي المعاصر /سعد العتیبی، ط الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، دار الفضیلۃ، الرياض.

-فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ودراسة تأصیلیة تطبیقیة رسالة ماجستير، إعداد الباحث عبد الرحمن المطيري عام ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ.

-فیض القدیر شرح الجامع الصغیر: للعلامة المناوی، ط الثانية، ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

- قواعد في التعامل مع العلماء: عبد الرحمن بن معاذ اللوبيقي، تقديم سماحة الشيخ العلامه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، دار الورق، المملكة العربية السعودية.
- كتاب الشريعة: للإمام أبي بكر محمد الآجري، دراسة وتحقيق د/عبدالله الدميحي، ط الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، دار الوطن، الرياض.
- كتاب التعريفات: علي بن محمد الشريف الجرجاني الحسني الحنفي، (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق وزيادة د. محمد المرعشلي ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، دار النفائس، بيروت-لبنان.
- كتاب الدررية إلى مكارم الشرعية: أبي القاسم الحسين بن محمد ، الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق د. أبو اليزيد العجمي ، الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٧٨م، دار الوفاء، مصر.
- لسان العرب : ابن منظور، تحقيق: نخبة من العاملين بدار المعرف هم الأساتذة : عبد الله على الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، الطبعة: بدون، دار المعارف، القاهرة.
- لسان العرب: للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، ط بدون، دار صادر، بيروت . (نسخة أخرى)
- ما أنا عليه وأصحابي: لأحمد سالم، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، دار ابن حزم، بيروت.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، ط بدون، مكتبة المعرف، الرباط، المغرب.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: شمس الدين أبي عبد الله بن محمد بن قيم الجوزية، تحقيق: عبد العزيز الخليل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ، دار طيبة، الرياض.
- مسند الإمام أحمد: للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- معجم مقاييس اللغة : لأحمد بن زكريا ابن فارس ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: بدون، دار الكتب العلمية ، إيران .
- مفتاح دار السعادة: شمس الدين أبي عبد الله ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن عبد الحميد الحلبي الأخرى، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، دار ابن عفان الأحساء.
- من قضايا الصحة، حاجة الصحة إلى الفقه في الدين، والعلماء هم الدعاة، ظواهر وسمات يجب تجنبها: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، دار المسلم للنشر والتوزيع ، الرياض.
- منهج السنة النبوية: أبي العباس تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨١م، دار الفكر الفكري، مصر.
- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير: د/عبدالجبار بن سالم المشعي، ط الأول، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، أضواء السلف، الرياض.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عن أهل السنة والجماعه: عثمان بن علي بن حسن، ج ١، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، مكتبة الرشد، الرياض.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعه: لعثمان بن علي حسن، ط الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، مكتبة الرشد، الرياض.
- سنن أبي داود : موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة ، إشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، الطبعة : الثالثة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، دار السلام - الرياض
- سنن ابن ماجه : موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة ، إشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، الطبعة : الثالثة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، دار السلام - الرياض
- موسوعة نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: إعداد مجموعة من المختصين بإشراف: صالح بن حميد وعبد الرحمن بن ملوح، الطبعة: الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، دار الوسيلة، جدة.
- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة: سليمان بن صالح الغصن، ج ١، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، دار العاصمة، الرياض.
- نظرة الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب: د. ناصر الطريقي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تشرعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي الندوة العلمية الخامسة.
- وسطية أهل السنة في حكم مرتکب الكبيرة: د. عواد بن عبد الله المعتق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، الرياض.
- الأبحاث:
- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد: أ.د. صالح بن غانم السدلان، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م
- أسباب ظاهرة الإرهاب والعنف والتطرف إعداد: د. سهام محمد الحاج علي السراي، أستاذ مساعد للأصول الفلسفية والاجتماعية للتربية جامعة البتاء عمان - الأردن، بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١٣-١١/٧/٢٠٠٨

- الإرهاـب والـغلوـ (دراسة في المصطلحـات والمفاهـيم) إعدادـ د. عبدـ الرحمنـ بنـ معاـلاـ الـويـحقـ الأـسـتـاذـ المسـاعـدـ بـكـلـيـةـ الشـرـيعـةـ بـالـيـاضـ جـامـعـةـ الـإـمامـ مـحمدـ بنـ سـعـودـ الـإـسـلامـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ مـنـ الإـرـهـابـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ٣١ـ،ـ ٣٢ـ صـ ٢٠٠٤ـ هـ)
- التـكـيـيفـ الشـرـعيـ لـحـكـمـ الـظـاهـرـةـ الـإـرـهـابـيـةـ "مـقارـيـةـ حـولـ مـوقـفـ الـشـرـيعـةـ الـإـسـلامـيـةـ مـنـ الإـرـهـابـ" إـعدادـ يـاسـرـ لـطـفيـ الـعـلـىـ سـورـياـ ،ـ بـحـثـ مـقـدـمـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـدـولـيـ :ـ الإـرـهـابـ فـيـ الـعـصـرـ الرـقـمـيـ جـامـعـةـ الـحـسـينـ بنـ طـلـالـ أـقـيمـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨ـ هـ / ١٣ـ،ـ ١١ـ
- أـشـرـ الـعـلـمـ الشـرـعيـ فـيـ مـواجهـةـ الـعـنـفـ وـالـعـدـوـانـ إـعدادـ دـ عبدـ العـزـيزـ بنـ فـوزـانـ ،ـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ منـ الإـرـهـابـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ١٤٢٥ـ هـ)
- أـسـبـابـ ظـاهـرـةـ الإـرـهـابـ فـيـ الـجـمـعـاتـ الـإـسـلامـيـةـ روـيـةـ ثـقـافـيـةـ إـعدادـ دـ عبدـ اللهـ بنـ مـحمدـ الـعـمـرـوـ ،ـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ منـ الإـرـهـابـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ١٤٢٥ـ هـ)
- أـسـلـمـةـ الإـرـهـابـ وـآفـاقـهـ الـمـسـتـقـبـلـيـ دـ عـبـاسـ فـاضـلـ الدـلـيـمـيـ أـسـتـاذـ الـاـقـصـادـ الـإـسـلامـيـ المسـاعـدـ الـعـرـاقـ ،ـ جـامـعـةـ دـيـالـيـ .ـ بـحـثـ مـقـدـمـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـدـولـيـ :ـ الإـرـهـابـ فـيـ الـعـصـرـ الرـقـمـيـ جـامـعـةـ الـحـسـينـ بنـ طـلـالـ أـقـيمـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨ـ هـ / ١٣ـ،ـ ١١ـ
- الإـرـهـابـ فـيـ الـخـرـائـرـ:ـ الـأـسـسـ الـتـارـيخـيـةـ ،ـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ الـاـقـصـادـيـةـ إـعدادـ أـدـ دـ سـيفـ الـإـسـلامـ شـوـيهـ جـامـعـةـ عنـابـةـ ،ـ الـجـمـهـورـيـةـ الـجـزـائـرـيـةـ .ـ بـحـثـ مـقـدـمـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـدـولـيـ :ـ الإـرـهـابـ فـيـ الـعـصـرـ الرـقـمـيـ جـامـعـةـ الـحـسـينـ بنـ طـلـالـ أـقـيمـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨ـ هـ / ١٣ـ،ـ ١١ـ
- الإـرـهـابـ وـإـشـكـالـيـاتـ الـمـفـهـومـ ،ـ وـالـانـسـتـماءـ ،ـ وـالـمـواـجـهـةـ إـعدادـ دـ حـسـنـ بنـ فـهـدـ الـهـوـمـلـ الأـسـتـاذـ الـمـشـارـكـ بـفـرعـ الـجـامـعـةـ بـالـقـصـيمـ وـرـئـيسـ النـادـيـ الـأـدـبـيـ بالـقـصـيمـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ منـ الإـرـهـابـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ١٤٢٥ـ هـ)
- الإـرـهـابـ وـالـعـنـفـ وـالـتـنـطـرـ فـيـ مـيزـانـ الـشـرـعـ ،ـ إـعدادـ دـ إـسـمـاعـيلـ لـطـفيـ بنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ جـافـاكـيـاـ ،ـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ منـ الإـرـهـابـ ،ـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ١٤٢٥ـ هـ)
- الإـرـهـابـ وـالـإـلـهـابـ بـقـلـمـ:ـ أـدـ سـعـودـ بنـ عـبـدـ العـزـيزـ الـخـلـفـ ،ـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ منـ الإـرـهـابـ ،ـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ١٤٢٥ـ هـ / ٢٠٠٤ـ مـ .ـ
- التـنـطـرـ فـيـ الـدـينـ درـاسـةـ شـرـعـيـةـ إـعدادـ دـ محمدـ بنـ عـبـدـ الـرـازـقـ الـطـبـطـائـيـ عمـيدـ كـلـيـةـ الشـرـيعـةـ وـالـدـرـاسـاتـ الـإـسـلامـيـةـ جـامـعـةـ الـكـوـيـتـ الـجـنـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـعـالـيـ عنـ مـوقـفـ الـإـسـلامـ مـنـ الإـرـهـابـ بـجـامـعـةـ الـإـمامـ بـالـيـاضـ ٢٠٠٤ـ هـ / ١٤٢٥ـ هـ)
- تـحـذـيرـ الشـيـابـ مـنـ أـسـبـابـ الـتـنـطـرـ وـالـإـرـهـابـ تـالـيـفـ أـسـمـاءـ بنـ عـطـيـاـ بنـ عـثـمـانـ الـعـيـشيـ .ـ
- مـسـاـمـةـ الـمـدـرـسـةـ فـيـ تـرـقـيـةـ ثـقـافـةـ الـرـقـائـيـةـ مـنـ الإـرـهـابـ:ـ السـيـدـ بـوـضـرـسـةـ الـعـلـمـيـ دـ كـوـتـورـ فـيـ عـلـمـ التـرـبـيـةـ قـسـمـ عـلـوـمـ الـإـعـلـامـ وـ الـاتـصالـ جـامـعـةـ باـحـثـيـ مـختـارـ عنـابـةـ بـحـثـ مـقـدـمـ لـلـمـؤـتـمـرـ الـدـولـيـ :ـ الإـرـهـابـ فـيـ الـعـصـرـ الرـقـمـيـ جـامـعـةـ الـحـسـينـ بنـ طـلـالـ أـقـيمـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨ـ هـ / ١٣ـ،ـ ١١ـ

المقدمة.....	
التمهيد: تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً، المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى ٤ - ١١	٣ - ٢
تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً.....	٦ - ٤
المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى: الغلو.....	٨ - ٦
التنطع.....	٨
التشديد.....	٩ - ٨
التعمق.....	٩
العنف.....	١٠ - ٩
المبحث الأول: الجهل بالدين ، ومظاهره، الآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:	٢٣ - ١١
المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً.....	١١
أقسام الجهل.....	١٤ - ١١
مظاهر جهل الغلاة.....	١٩ - ١٤
المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل.....	٢٢ - ١٩
وأنه سبب ضلال الخوارج	٢٣ - ٢٢
المبحث الثاني: سوء الفهم للنصوص الشرعية، ودوره في تطرف فكر الخوارج: وفيه أربعة مطالب:	٣٢ - ٢٣
المطلب الأول: تعريف الفهم لغة، واصطلاحاً، والفرق بين الفهم والعلم	٢٤ - ٢٣
المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير	٢٩ - ٢٤
المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالمشركين	٣٠ - ٢٩
المطلب الرابع: سوء فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين	٣٢ - ٣٠
المبحث الثالث: اتباع المتشابه، وأثره في تطرف فكر الخوارج: وفيه مطلبان:	٣٥ - ٣٢
المطلب الأول: تعريف المتشابه لغة، واصطلاحاً، وتقسيمه إلى: حقيقي، وإضافي	٣٣ - ٣٢
المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه، وأنه سبب ضلال الخوارج	٣٣
المبحث الرابع: المفاسد المترتبة على تطرف فكر الخوارج	٣٩ - ٣٥
الخاتمة.....	٤٠ ٣٩ -
ثبات المراجع.....	٤٥ - ٤١

السيرة الذاتية

السيرة الذاتية للباحثة: حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير

الاسم	حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير
الكلية	- كلية التربية :الأداب والعلوم الإدارية . جامعة أم القرى
التخصص الدقيق	الحديث وعلومه .
الدرجة العلمية	أستاذ مساعد .
تاريخ الحصول عليها	١٤١٧ - ١٤١٨ هـ
جهة الحصول عليها	كلية التربية للبنات بمكة .
بحث الماجستير	الحديث المرسل بين القبول والرد
بحث الدكتوراه	إفراد أحاديث أسماء الله سبحانه وتعالى – وصفاته – غير صفات الأفعال – في الكتب الستة
الأبحاث المنشورة	١. فضل المنان بشرح حديث النعمان عليه من الله الرضوان: ((الحلال بين والحرام بين)) . ٢. جزء في طرق حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: ((الحلال بين والحرام بين))
المناصب الإدارية التي شغلتها داخل الكلية .	١. رئاسة قسم الدراسات الإسلامية. ٢. رئاسة لجنة المعادلات بالقسم. ٣. وكالة دراسات العليا بالكلية. ٤. رئاسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية
عضوية اللجان خارج الكلية، وأعمال أخرى	عضو الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها بجامعة الإمام بالرياض الإشراف على موقع شبكة الاتباع. عضو الجمعية العلمية للقرآن وعلومه. عضو الجمعية الأطفال المعاقين. وغيرها
الأنشطة اللامنهجية داخل الكلية .	المشاركة بالعديد من المحاضرات والندوات على مستوى الكلية .
المؤتمرات والندوات	١. المؤتمر الثاني للأوقاف (الصيغة التنموية والرؤى المستقبلية) ٢. مؤتمر مكة المكرمة الثالث ٣. ندوة الجودة الشاملة في التربية والتعليم. ٤. ندوة تقنية المعلومات والعلوم الشرعية والערבية. ٥. ورشة العمل الأولى لتقديم فاعلية برامج الدراسات العليا للفتاوى. وغيرها
الدورات التي حصلت عليها .	١. برنامج تدريبي(متصفح سيمانور التعليمي) ٢. دورة في الحاسب الآلي. ٣. دورة في وضع الأسئلة الموضوعية في ضوء التصحيح الآلي. وغيرها

السيرة الذاتية

السيرة الذاتية للباحثة: هناء بنت علي بن جمال الزمرمي

الاسم	هناه بنت علي بن جمال الزمرمي
الكلية	جامعة أم القرى - كلية التربية - الأقسام الأدبية .
التخصص العام	الدراسات الإسلامية .
التخصص الدقيق	الحديث وعلومه .
الدرجة العلمية	أستاذ مساعد .
تاريخ الحصول عليها	١٤٢٣ هـ
جهة الحصول عليها	كلية التربية للبنات بمكة .
بحث الماجستير	منهج الإمام الطيبي في كتابه الخلاصة دراسة مقارنة .
بحث الدكتوراه	تخریج الأحاديث والآثار المسندة التي سكت عنها الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري .
المناصب الإدارية التي شغلتها داخل الكلية	رئيسة قسم الدراسات الإسلامية ، رئيسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية ، رئيسة الإرشاد الأكاديمي بقسم الدراسات الإسلامية .
المناصب الإدارية التي تشغلها خارج الكلية	رئيسة الشؤون التعليمية دور الحفاظات ، عضو في الجمعية العلمية للقرآن الكريم
الأنشطة اللامنهجية داخل الكلية	المشاركة بالعديد من المحاضرات والندوات على مستوى الكلية .
الأنشطة اللامنهجية خارج الكلية	التدريس بمعهد الدراسات القرآنية ، إلقاء العديد من المحاضرات في دور التحفظ ومسارك الأحياء والمؤسسات الخيرية .
الدورات التي حصلت عليها	تقديمة المعلومات والعلوم الشرعية والعربية المقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، تقنية استخدام الوسائل التعليمية والمقدمة في كلية التربية ، فن التعامل مع الضغوط والمقدمة في كلية التربية ، إلى غير ذلك من المؤتمرات والندوات التي أقيمت بجامعة أم القرى .



اسم الباحث: حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير **الجنسية:** سعودية **رقم الجواز:**

العنوان: مكة المكرمة. الشرائع بجوار مستوصف بلادي الأهلي .

الفاكس: ٠٢/ ٥٢٤٥٦٨١

الهاتف: ٠٢/ ٥٥٥٥١٢٩٨٤

البريد الإلكتروني: um-ammar11@hotmail.com

المحور: الأول / ظاهرة التطرف الأسباب المنشئة والمغذية له. **الموضوع:** الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية و اتباع المتشابه منها.

أبرز الجهود العلمية والعملية:

أبرز الجهود العلمية	الرقم	الجهود العلمية(المؤلفات)
رئيسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية سابقا ، ثم رئيسة قسم الدراسات الإسلامية سابقا.	(١)	تيسير المنان بشرح حديث "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان".
وكالة الدراسات العليا بكلية التربية الأقسام الأدبية سابقا	(٢)	شرح أسماء الله الحسنى (جزء من رسالة الدكتوراه).
عضو لجنة تطوير الدراسات العليا بالكليات	(٣)	الحديث المرسل بين القبول والرد.
الإشراف على موقع شبكة الاتصال.	(٤)	تمذيب الشريعة للأحرى.
عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه ، وعضو الجمعية العلمية للسنة وعلومها ، وعضو جمعية الأطفال المعوقين	(٥)	تحت الطبع : إفراد أحاديث أسماء الله سبحانه وتعالى – وصفاته – غير صفات الأفعال – في الكتب الستة

=====



الملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف
استمارة باحث



اسم الباحث: الجنسية: سعودية رقم الجواز:

العنوان: مكة المكرمة.

الهاتف: ٠٢/ الفاكس: ٠٢/

البريد الإلكتروني: @hotmail.com

المحور: الأول / ظاهرة التطرف الأسباب المنشئة والمغذية له. **الموضوع:** الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية و اتباع المتشابه منها.

أبرز الجهود العلمية والعملية:

أبرز الجهود العلمية	الرقم	الجهود العلمية(المؤلفات)
رئيسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية سابقا ، ثم رئيسة قسم الدراسات الإسلامية سابقا.	(١)	